

State of Palestine



دولة فلسطين

التعليمات الفنية الإلزامية Technical Regulation

رقم 2017/69

المصاعد وأجهزة الامان فيها Lifts

اعتمد هذا التعليم الفني الالزامي رقم 69 / 2017 بتاريخ 2017/01/12 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2018/01/12.



مقدمة:

إن العمل على تحقيق الأهداف المشروعة كالحفاظ على الأمن الوطني وحماية الإنسان أو الحيوان أو النبات أو البيئة أو لعوامل مناخية أو جغرافية أو مشاكل في البنية التحتية أو لتلبية حاجات فلسطين المالية أو التنموية أو التجارية، على أن لا تقيد التجارة إلا بالقدر اللازم لتحقيق هذه الأهداف أو توفير مستوى الحماية المطلوب وذلك من خلال إنفاذ التعليمات الفنية الإلزامية.


وفقاً للمادة (1) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، تعرف "التعليمات الفنية الإلزامية على أنها: الوثيقة التي تحدد خصائص المنتجات أو العمليات المرتبطة بها والتي يكون الإلتزام بها إجبارياً، كما يمكن أن تتضمن أو تتناول المصطلحات الفنية أو الرموز أو التغليف، أو تحديد السمات المميزة، أو متطلبات إعداد بطاقة البيان بما ينطبق على المنتج، أو طريقة الإنتاج".

ونصت المادة (17) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، ما يلي:
"1- لا يجوز استيراد أية سلعة أو مادة وإدخالها إلى فلسطين أو إنتاجها فيها ما لم تكن مطابقة لمتطلبات المواصفة المحددة في التعليمات الفنية الإلزامية لتلك السلعة.

2- يترتب على الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة ومجالس الهيئات المحلية التقيد في أعمالها ومشاريعها ووثائق العطاءات الخاصة بها ومشترياتها من السلع والمواد والخدمات بالمواصفات والمقاييس الفلسطينية كحد أدنى لجودتها.
3- على أصحاب المصانع القائمة التقيد بالتعليمات الفنية الإلزامية للسلع والمواد التي تنتج في مصانعهم وفي جميع الأعمال والمواد التي يستخدمونها، ويمنع الإدعاء أو الإعلان أو كتابة عبارة "مطابق للمواصفات والمقاييس الفلسطينية"، على بطاقة البيان لأي سلعة أو استخدام هذه العبارة في أي مجال إلا بموافقة خطية من المؤسسة".

اعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2017/69 بتاريخ 2017/01/12 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2018/01/12.

ويكون الإلتزام بتطبيق التعليمات الفنية الإلزامية من تاريخ السريان الخاص بها.



نموذج مصادقة على تعليمات فنية إلزامية

المساعد وأجهزة الأمان فيها	عنوان التعليمات الفنية الإلزامية	
69 لسنة 2017	رقم التعليمات الفنية الإلزامية	
وزارة الداخلية وزارة العمل وزارة الاقتصاد الوطني	الجهات المختصة بالمصادقة	
<p>استنادا الى نص المادة (16) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة (2000)، وبعد الاطلاع على المسودة النهائية لمشروع التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمساعد وأجهزة الأمان فيها، فإننا نصادق عليها كتعليمات فنية إلزامية تحت الرقم 69 لسنة 2017.</p>		
تاريخ المصادقة: 2017 / 1 / 12		
 <p>عبد الله عوده رئيس المؤسسة وزير الاقتصاد الوطني</p>	 <p>د. رامي الحمد الله وزير الداخلية رئيس الوزراء</p>	 <p>مأمون أبو شهلا وزير العمل</p>

المحتويات

1	مادة (1) المجال
2	مادة (2) التعريفات
3	مادة (3) الطرح والتوفير في السوق والوضع في الخدمة
3	مادة (4) المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة
4	مادة (5) الابنية والانشاءات التي تُركَّب المصاعد فيها
4	مادة (6) التزامات المُركَّب
5	مادة (7) التزامات الصانع
6	مادة (8) التزامات الممثل الرسمي
7	مادة (9) التزامات المستورد
8	مادة (10) التزامات الموزع
9	مادة (11) الحالات التي تسري فيها التزامات الصانع على المستورد او الموزع
9	مادة (12) تحديد المشتغلين
9	مادة (13) افتراض مطابقة المصاعد واجهزة الامان
9	مادة (14) اجراءات تقييم المطابقة لاجهزة الامان
10	مادة (15) اجراءات تقييم المطابقة للمصاعد
11	مادة (16) تصريح المطابقة
11	مادة (17) المبادئ العامة لعلامة المطابقة (PTR)
13	مادة (18) قواعد وحالات تثبيت علامة المطابقة واي علامات اخرى
13	مادة (19) اجراء التعامل مع المصاعد أو اجهزة الامان التي تشكل خطورة
14	مادة (20) المصاعد واجهزة الامان المطابقة والتي ما زالت تشكل خطورة
15	مادة (21) الحالات الاساسية لعدم المطابقة
16	مادة (22) ازالة التعارض
16	مادة (23) النفاذ
16	مادة (24) تفسير النصوص
18	مادة (25) تحديد الجهة المختصة
19	ملحق (1) المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة ملاحظات اولية
24	ملحق (2) الجزء الاول - محتويات تصريح المطابقة لاجهزة الامان
26	ملحق (3) قائمة اجهزة الامان
27	ملحق (4) تحفص النموذج للمصاعد واجهزة الامان (نمط ب)

- 33 ملحق (5) التفقيش النهائي على المصاعد
- 35 ملحق (6) مطابقة أجهزة الامان للنموذج من خلال ضمان جودة المنتج (نمط ج)
- 38 ملحق (7) مطابقة أجهزة الامان من خلال الضمان الكلي للجودة (نمط د)
- 42 ملحق (8) مطابقة المصعد من خلال التحقق من وحدة واحدة (نمط خ)
- 44 ملحق (9) مطابقة أجهزة الامان للنموذج من خلال عمليات التقعد العشوائية (نمط ت2)
- 46 ملحق (10) مطابقة المصعد للنموذج من خلال ضمان جودة المنتج (نمط ج)
- 49 ملحق (11) مطابقة المصعد من خلال الضمان الكلي للجودة وتفحص التصميم (نمط د1)
- 54 ملحق (12) مطابقة المصعد للنموذج من خلال ضمان جودة الانتاج (نمط ث)
- 57 ملحق (13) علامة المطابقة (PTR)

قائمة المواصفات القياسية للتعليمات الفنية الإلزامية 69-2017 الخاصة بالمصاعد وأجهزة الامان فيها) انظر
الوثائق ذات الصلة)

التعليمات الفنية الإلزامية 69-2017

المصاعد وأجهزة الأمان فيها

(2017\1\12)

الفصل الأول

تعريفات وأحكام عامة

مادة (1)

المجال

1- تسري هذه التعليمات الفنية الإلزامية (التعليمات) على المصاعد التي تستخدم بشكل دائم في المباني والانشاءات والمعدّة لنقل ما يلي:

أ- الأشخاص.

ب- الأشخاص والبضائع.

ت- البضائع بمفردها اذا كان الحامل (Carrier) قابل للدخول (أي يمكن لشخص دخوله دون صعوبة)، ومجهز بأجهزة تحكم إما بداخله او بمتناول شخص داخله.

كما تسري هذه التعليمات أيضا على أجهزة الأمان في المصاعد (أجهزة الأمان) المدرجة في ملحق (3) والمستخدمه في المصاعد المذكورة في هذا الفقرة.

2- لا تسري هذه التعليمات على كل من:

أ- آلات الرفع (Lifting appliances) التي لا تزيد سرعتها عن 0.15 م/ث.

ب- آلات الرفع (Hoists) المستخدمة في المواقع الإنشائية.

ت- آلات النقل بالكوابل (Cableways) مثل التلفريك وما شابهها.

ث- المصاعد التي تم تصميمها وبناءها خصيصا لاغراض عسكرية أو شُرطية.

ج- آلات الرفع التي من خلالها تنفذ الأشغال.

ح- آلات الرفع في المناجم (Mine winding gear).

خ- آلات رفع الفنانين خلال العروض الفنية.

د- آلات الرفع المثبتة على وسائل النقل.

ذ- آلات الرفع الموصولة بالالات والمعدّة حصريا لدخول محطات العمل بما فيها نقاط الصيانة والتفتيش في الآلات.

ر- مجموعات المسننات (Rack and pinion trains).

ز - الادراج المتحركة (Escalators) والممرات الميكانيكية المتحركة (walkways).

مادة (2)

التعريفات

- لاغراض هذه التعليمات، يكون للمصطلحات التالية المعاني الموضحة ازاؤها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
- 1- مصعد: آلة رفع تخدم طوابق محددة وله حامل يتحرك على طول مسالك صلبة (غير مرنة) تميل عن الافق بزاوية تزيد عن 15°، أو آلة رفع تتحرك على طول مسار ثابت حتى ولو لم تكن تتحرك على مسالك صلبة.
 - 2- حامل: جزء من المصعد مخصص لحمل الاشخاص وأو البضائع صعودا أو نزولا.
 - 3- نموذج مصعد: مصعد تمثيلي تُظهر وثائقه الفنية كيفية تلبية المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) في المصاعد التي تطابقه من خلال معاملات مجردة ومعرفة (Objective parameters) والتي تستخدم اجهزة امان مماثلة.
 - 4- التوفير في السوق: اي عملية توريد لاجهزة امان من اجل توزيعها او استخدامها في السوق ضمن اطار نشاط تجاري سواء كان مقابل ثمن او بشكل مجاني.
 - 5- الطرح في السوق: أول عملية توفير في السوق لاجهزة امان، أو عملية توريد مصعد للاستخدام في السوق ضمن اطار نشاط تجاري سواء كان مقابل ثمن او بشكل مجاني.
 - 6- المُركَّب: شخصية طبيعية او اعتبارية مسؤولة عن تصميم وتصنيع وتركيب المصعد وطرحه في السوق.
 - 7- الصانع: شخصية طبيعية او اعتبارية تصنع جهاز امان او تطلب تصميمه او تصنيعه، لتسوّقه تحت اسمها او تحت ماركتها التجارية.
 - 8- الممثل الرسمي: شخصية طبيعية او اعتبارية معترف بها محليا ولديها تفويض خطي من مُركَّب أو صانع بانجاز مهام محددة بالنيابة عنه.
 - 9- المستورد: شخصية طبيعية او اعتبارية معترف بها محليا وتطرح جهاز امان مستورد في السوق.
 - 10- الموزع: شخصية طبيعية او اعتبارية ضمن سلسلة التوريد عدا الصانع او المستورد تعمل على توفير جهاز امان في السوق.
 - 11- المُشغَل (Economic operator): المُركَّب أو الصانع أو الممثل الرسمي أو المستورد أو الموزع.
 - 12- المواصفة الفنية: وثيقة تحدد المتطلبات الفنية الواجب توافرها في مصعد او جهاز امان.
 - 13- المواصفة القياسية: مواصفة تحددها لجنة التعليمات الفنية الالزامية، وتعتبر مطابقة المنتج لها تلبية للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في هذه التعليمات.

- 14- تقييم المطابقة: عملية من خلالها يتم اظهار فيما اذا كان مصعد او جهاز امان يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة المتعلقة به في هذه التعليمات.
- 15- المؤسسة: مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية او اي جهة معترف بها من قبلها لمنح شهادات المطابقة.
- 16- الاسترجاع: اي تدبير يسهم في تفكيك مصعد والتخلص الامن منه أو إعادة جهاز امان سبق توفيره للمركب او للمستخدم النهائي.
- 17- السحب: اي تدبير لمنع توفير جهاز امان ضمن سلسلة التوريد في السوق.
- 18- علامة المطابقة: علامة (PTR) او اي علامة أخرى تعترف بها المؤسسة يشير من خلالها المركب او الصانع أن المصعد او جهاز الامان يلبي المتطلبات السارية عليه في هذه التعليمات واي تعليمات فنية الزامية اخرى.
- 19- الرقم التعريفي: رقم صادر عن مؤسسة المواصفات والمقاييس يخصص لاي مؤسسة تلبية التعريف الوارد في الفقرة (17).
- 20- الجهة المختصة: الجهة أو الجهات التي يحددها مجلس الوزراء بموجب المادة (23) من قانون المواصفات والمقاييس والقوانين السارية الأخرى ذات الصلة.

مادة (3)

الطرح والتوفير في السوق والوضع في الخدمة

- 1- يُمنع طرح المصاعد الواقعة ضمن مجال هذه التعليمات في السوق أو وضعها في الخدمة الا اذا لبت متطلبات هذه التعليمات عند تركيبها وصيانتها بشكل صحيح واستخدامها لما اعدت له.
- 2- يُمنع توفير اجهزة الامان الواقعة ضمن مجال هذه التعليمات في السوق أو وضعها في الخدمة الا اذا لبت متطلبات هذه التعليمات عند ادماجها في المصعد وصيانتها بشكل صحيح واستخدامها لما اعدت له.

مادة (4)

المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة

- 1- يجب ان تستوفي المصاعد الواقعة ضمن مجال هذه التعليمات المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).
- 2- يجب ان تستوفي اجهزة الامان الواقعة ضمن مجال هذه التعليمات المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، وأن تُمكن المصاعد بعد ادماجها فيها من ان تستوفي هذه المتطلبات.

مادة (5)

الابنية والانشاءات التي تُركَّب المصاعد فيها

- 1- يجب على كل من المسؤول عن العمل في البنية او الانشاء والمُركَّب تزويد بعضهما بعضاً بالمعلومات الضرورية واتخاذ الخطوات الكفيلة لضمان التشغيل الصحيح والاستخدام الآمن للمصعد.
- 2- يجب ان تكون الآبار المعدّة للمصاعد خالية من اي شبكة للانايب او الاسلاك او اي توصيلات غير تلك الضرورية لتشغيل المصعد وسلامته.

الفصل الثاني

التزامات المشتغلين

مادة (6)

التزامات المُركَّب

- 1- قبل طرحه في السوق، على المُركَّب ان يتأكد من ان المصعد قد تم تصميمه وتصنيعه وتركيبه وفحصه وفقاً للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).
- 2- يجب على المُركَّب ان يُعدّ الوثائق الفنية وينفذ_ او يطلب تنفيذ_ اجراء تقييم المطابقة ذا الصلة المذكور في مادة (15). وبعد ان يثبت تلبية المصعد للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة السارية عليه من خلال ذلك الاجراء، فعلى المُركَّب عندئذ ان يُعدّ تصريح المطابقة وان يتأكد من بقاءه مع المصعد وأن يُنَبِّت علامة المطابقة عليه.
- 3- يجب على المُركَّب الاحتفاظ بالوثائق الفنية وتصريح المطابقة_ وان لزم الامر_ بقرار اقرارات المصادقة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.
- 4- ولحماية صحة وسلامة المستهلكين، يجب على المُركَّب البحث في الشكاوي الواردة اليه وعند الضرورة الاحتفاظ بسجل لها وللمصاعد غير المطابقة اذا اعتبر ذلك مناسباً بما يتعلق بالمخاطر التي يشكلها المصعد.
- 5- يجب ان يتأكد المُركَّب من ان ظهور النوع او الدفعة الانتاجية او الرقم التسلسلي على المصعد او ما يسمح بالتعرف عليه.
- 6- يجب على المُركَّب ان يظهر على المصعد اسمه او ماركته التجارية المسجلة او علامته التجارية المسجلة بالاضافة الى عنوانه البريدي والذي يشير الى مكان محدد يمكن من خلاله التواصل معه. يجب ان تكون المعلومات باللغة العربية على الاقل.

- 7- يجب ان يتأكد المُركَّب من ان المصدر يحتوي على الارشادات المذكورة في الفقرة (6-2) من ملحق (1) وباللغة العربية. يجب ان تكون هذه الارشادات بالاضافة الى اي بيان (labelling) آخر واضحة وسهلة الفهم وتحتوي على المعلومات الكافية.
- 8- يجب على المُركَّب الذي يرى او لديه الاسباب ليعتقد بأن مصدر ما قام بطرحه في السوق غير مطابق لهذه التعليمات ان يعمد فوراً الى اتخاذ التدابير التصحيحية الضرورية لجعله مطابقاً. علاوة على ذلك، وفي حال ان المصدر يشكل خطورة ما، فعلى المُركَّب اعلام الجهة المختصة فوراً بذلك مع تزويدها بشكل خاص بتفاصيل عدم المطابقة وباي تدابير تصحيحية اتخذت لمعالجة ذلك.
- 9- يجب على المُركَّب تزويد الجهة المختصة بناء على طلب مسبب منها، بجميع المعلومات والوثائق الضرورية لاثبات مطابقة المصدر لهذه التعليمات وباللغة العربية او الانجليزية. كما عليه التعاون معها بناء على طلبها في اي فعل متخذ لازالة المخاطر التي يشكلها المصدر الذي قام بطرحه في السوق.

مادة (7)

التزامات الصانع

- 1- يجب ان يتأكد الصانع قبل طرحه لجهاز امان في السوق من انه تم تصميمه وتصنيعه وفقاً للفقرة (2) من مادة (4).
- 2- يجب على الصانع ان يُعدّ الوثائق الفنية المطلوبة وان ينفذ_ او يطلب تنفيذ_ اجراء تقييم المطابقة ذا الصلة المذكور في المادة (14). وبعد ان يثبت تلبية جهاز الامان للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة السارية عليه من خلال ذلك الاجراء، فعلى الصانع عندئذ ان يُعدّ تصريح المطابقة وان يتأكد من بقاءه مع جهاز الامان وأن يُثبت علامة المطابقة عليه.
- 3- يجب على الصانع الاحتفاظ بالوثائق الفنية وتصريح المطابقة_ وان لزم الامر_ بقرارات المصادقة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح جهاز الامان في السوق.
- 4- يجب على الصانع ان يتأكد من وضع اجراءات للنتاج التسلسلي للحفاظ على مطابقة هذه التعليمات. كما يجب الاخذ بالحسبان بشكل كافي كل من التغييرات في تصميم أو ميزات المنتج والتغييرات في المواصفات القياسية او في مواصفات اخرى والتي تم الاشارة الى مطابقة جهاز الامان لها.
- 5- لحماية صحة وسلامة المستهلكين، يجب على الصانع اجراء اختبار لعينات من جهاز الامان الذي تم توفيره في السوق والبحث في الشكاوي الواردة اليه وعند الضرورة الاحتفاظ بسجل لها ولاجهزة الامان غير المطابقة ولعمليات استرجاع اجهزة الامان وان يبقي الموزعين والمُركِّبين على اطلاع بمثل عمليات المراقبة هذه اذا اعتبر ذلك مناسباً بما يتعلق بالمخاطر التي يشكلها جهاز الامان.

- 6- يجب على الصانع ان يتأكد من ان لجهاز الامان الذي قام بطرحه في السوق صنف او دفعة انتاجية او رقم تسلسلي او ما يسمح بالتعرف عليه. وفي حال عدم وجود امكانية لذلك لصغر حجم جهاز الامان وطبيعته، فيجب ان تتوفر المعلومات المطلوبة في بطاقة البيان المذكورة في الفقرة (1) من مادة (18).
- 7- يجب على الصانع ان يظهر على جهاز الامان (او على بطاقة البيان اذا لم يكن ذلك ممكنا) اسمه او ماركته التجارية المسجلة او علامته التجارية المسجلة بالاضافة الى عنوانه البريدي والذي يشير الى مكان محدد يمكن من خلاله التواصل معه. يجب ان تكون المعلومات باللغة العربية او الانجليزية.
- 8- يجب ان يتأكد الصانع من ان جهاز الامان يحتوي على الارشادات المذكورة في الفقرة (6-1) من ملحق (1) وباللغة العربية او الانجليزية. يجب ان تكون هذه الارشادات بالاضافة الى اي بيان آخر واضحة وسهلة الفهم وتحتوي على المعلومات الكافية.
- 9- يجب على الصانع الذي يرى او لديه الاسباب ليعتقد بأن جهاز امان ما قام بطرحه في السوق غير مطابق لهذه التعليمات ان يعمد فورا الى اتخاذ التدابير التصحيحية الضرورية لجعله مطابقا أو سحبه او استرجاعه عند اللزوم. علاوة على ذلك، وفي حال ان جهاز الامان يشكل خطورة ما، فعلى الصانع اعلام الجهة المختصة فورا بذلك مع تزويدها بشكل خاص بتفاصيل عدم المطابقة وباي تدابير تصحيحية اتخذت لمعالجة ذلك.
- 10- يجب على الصانع تزويد الجهة المختصة بناء على طلب مسبق منها بجميع المعلومات والوثائق الضرورية لاثبات مطابقة جهاز الامان لهذه التعليمات وباللغة العربية او الانجليزية. كما عليه التعاون معها بناء على طلبها في اي فعل متخذ لازالة المخاطر التي يشكلها جهاز الامان الذي قام هو بطرحه في السوق.

مادة (8)

التزامات الممثل الرسمي

- 1- يسمح للصانع او المُركَّب بتعيين ممثل رسمي وفق تفويض خطي. يجب ان لا يشكل الواجب الوارد في الفقرة (1) من مادة (6) او الفقرة (1) من مادة (7) بالاضافة الى واجب اعداد الوثائق الفنية الواردة في الفقرة (2) من مادة (6) او الفقرة (2) من مادة (7) جزءا من تفويض الممثل الرسمي.
- 2- يجب على الممثل الرسمي اداء المهام المحددة في التفويض الصادر عن الصانع او المُركَّب. كما يجب ان يتيح التفويض المجال امام الممثل الرسمي من عمل ما يلي على الاقل:
- أ- ابقاء تصريح المطابقة وعند اللزوم قراراقرارات المصادقة المتعلقة بنظام الجودة لدى الصانع او المُركَّب والوثائق الفنية تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد او جهاز الامان في السوق.

- ب- تزويد الجهة المختصة بناء على طلب مسبق منها بجميع المعلومات والوثائق الضرورية لاطهار مطابقة جهاز الامان او المصعد لهذه التعليمات.
- ت- التعاون مع الجهة المختصة بناء على طلبها في اي فعل متخذ لازالة المخاطر التي يشكلها جهاز الامان او المصعد الوارد في التفويض.

مادة (9)

التزامات المستورد

- 1- يحظر على المستورد طرح اجهزة امان في السوق الا اذا كانت مطابقة لمتطلبات هذه التعليمات.
- 2- قبل طرحه لجهاز امان في السوق، يجب ان يتأكد المستورد من ان الصانع قد نفذ اجراء تقييم المطابقة ذا الصلة المذكور في المادة (14) وأعدّ الوثائق الفنية ولبى المتطلبات الواردة في الفقرات (6) و (7) من مادة (7)، ومن أن جهاز الامان يحمل علامة المطابقة ويرافقه تصريح المطابقة والوثائق المطلوبة.
- 3- يجب على المستورد الذي يرى او لديه الاسباب ليعتقد بأن جهاز امان ما غير مطابق للفقرة (2) من مادة (4)، ان يمتنع عن طرحه في السوق، حتى جعله مطابقا. علاوة على ذلك، وفي حال ان جهاز الامان يشكل خطورة ما، فعلى المستورد اعلام الصانع والجهة المختصة بذلك.
- 4- يجب على المستورد ان يُظهر على جهاز الامان (او على بطاقة البيان او على وثيقة مرفقة اذا لم يكن ذلك ممكنا) اسمه او ماركتة التجارية المسجلة او علامته التجارية المسجلة بالاضافة الى عنوانه البريدي على ان تكون هذه المعلومات باللغة العربية او الانجليزية.
- 5- يجب ان يتأكد المستورد من ان جهاز الامان يحتوي على الارشادات المذكورة في الفقرة (6-1) من ملحق (1) وباللغة العربية او الانجليزية.
- 6- يجب على المستورد ان يتأكد _ طالما ظل جهاز الامان ضمن مسؤوليته _ من ان ظروف تخزينه او نقله لا تؤثر في تلبيته للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة المذكورة في الفقرة (2) من مادة (4).
- 7- يجب على المستورد _ حمايةً لصحة وسلامة المستهلكين _ اجراء اختبار لعينات من جهاز الامان الذي تم توفيره في السوق والبحث في الشكاوي الواردة اليه وعند الضرورة الاحتفاظ بسجل لها ولاجهزة الامان غير المطابقة ولعمليات استرجاع اجهزة الامان وان يبقي الموزعين والمُركّبين على اطلاع بمثل عمليات المراقبة هذه اذا اعتبر ذلك مناسباً بما يتعلق بالمخاطر التي يشكلها جهاز الامان.
- 8- يجب على المستورد الذي يرى او لديه الاسباب ليعتقد بأن جهاز امان ما قام بطرحه في السوق غير مطابق لهذه التعليمات ان يعمد فوراً الى اتخاذ التدابير التصحيحية الضرورية لجعله مطابقاً أو سحبه او استرجاعه عند اللزوم. علاوة على ذلك، وفي حال ان جهاز الامان يشكل خطورة ما، فعلى

المستورد اعلام الجهة المختصة فوراً بذلك مع تزويدها بشكل خاص بتفاصيل عدم المطابقة وياي تدابير تصحيحية اتخذت لمعالجة ذلك.

9- يجب على المستورد ابقاء نسخة من تصريح المطابقة وعند اللزوم قرار اقرارات المصادقة تحت تصرف الجهة المختصة، وأن يتأكد من توفير الوثائق الفنية للجهة المختصة عند الطلب، وذلك لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح جهاز الامان في السوق.

10- بناء على طلب مسبب من الجهة المختصة، يجب على المستورد تزويدها بجميع المعلومات والوثائق الضرورية لاطهار مطابقة جهاز الامان وباللغة العربية او الانجليزية. كما عليه التعاون معها بناء على طلبها في اي فعل متخذ لازالة المخاطر التي يشكلها جهاز الامان الذي قام بطرحه في السوق.

مادة (10)

التزامات الموزع

- 1- يجب على الموزع_ عند توفيره لجهاز امان في السوق_ مراعاة متطلبات هذه التعليمات.
- 2- قبل توفيره لجهاز امان في السوق، يجب على الموزع ان يتحقق من أن جهاز الامان يحمل علامة المطابقة ويرافقه تصريح المطابقة والوثائق المطلوبة والارشادات المذكورة في فقرة (6-1) من ملحق (1) وباللغة العربية او الانجليزية، وان الصانع قد لبي المتطلبات الواردة في الفقرات (6) و (7) من مادة (7) وان المستورد قد لبي المتطلبات الواردة في الفقرة (4) من مادة (9).
- 3- يجب على الموزع_ طالما ظل جهاز الامان ضمن مسؤوليته_ ان يتأكد من ان ظروف تخزينه او نقله لا تؤثر في تلبيته لفقرة (2) من مادة (4).
- 4- يجب على الموزع الذي يرى او لديه الاسباب ليعتقد بأن جهاز امان ما قام بتوفيره في السوق غير مطابق لهذه التعليمات ان يتأكد فوراً من اتخاذ التدابير التصحيحية الضرورية لجعله مطابقاً أو سحبه او استرجاعه عند اللزوم. علاوة على ذلك، وفي حال ان جهاز الامان يشكل خطورة ما، فعلى الموزع اعلام الجهة المختصة فوراً بذلك مع تزويدها بشكل خاص بتفاصيل عدم المطابقة وياي تدابير تصحيحية اتخذت لمعالجة ذلك.
- 5- بناء على طلب مسبب من الجهة المختصة، يجب على الموزع تزويدها بجميع المعلومات والوثائق الضرورية لاطهار مطابقة جهاز الامان وباللغة العربية او الانجليزية. كما عليه التعاون معها بناء على طلبها في اي فعل متخذ لازالة المخاطر التي يشكلها جهاز الامان الذي قام بتوفيره في السوق.

مادة (11)

الحالات التي تسري فيها التزامات الصانع على المستورد او الموزع

لاغراض هذه التعليمات، يعتبر المستورد او الموزع صانعا وتسري عليهما الالتزامات الواردة في مادة (7) اذا طرح جهاز امان في السوق يحمل اسمه او علامته التجارية او اذا قام بتعديل جهاز امان سبق طرحه في السوق بشكل قد يؤثر على تلبيته لهذه التعليمات.

مادة (12)

تحديد المشتغلين

- 1- بناء على طلب من الجهة المختصة، يجب على المشتغل تحديد من يلي:
 - أ- المشتغلين الذين وردوا له اجهزة امان.
 - ب- المشتغلين الذين ورد لهم اجهزة امان.
- 2- يجب على المشتغل ان يكون قادرا على تقديم المعلومات المذكورة في الفقرة (1) من هذه المادة لمدة 10 سنوات من تاريخ التوريد.

الفصل الثالث

مطابقة المصاعد وأجهزة الامان

مادة (13)

افتراض مطابقة المصاعد واجهزة الامان

- 1- يجب على لجنة التعليمات الفنية الالزامية اصدار قائمة بالمواصفات القياسية الخاصة بهذه التعليمات وتحديثها بشكل دوري.
- 2- يجب الافتراض بأن المصاعد واجهزة الامان المطابقة للمواصفات القياسية أو جزء منها بأنها مطابقة للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) والتي تغطيها تلك المواصفات القياسية او جزء منها.

مادة (14)

اجراءات تقييم المطابقة لاجهزة الامان

يجب ان يتم اخضاع اجهزة الامان الى أحد اجراءات تقييم المطابقة التالية:

- أ- إخضاع نموذج جهاز الامان لعملية تفحص النموذج الواردة في الجزء الاول من ملحق (4) بالاضافة الى ضمان المطابقة مع النموذج عن طريق عمليات التفقد العشوائية الواردة في ملحق (9).
- ب- إخضاع نموذج جهاز الامان لعملية تفحص النموذج الواردة في الجزء الاول من ملحق (4) بالاضافة الى ضمان المطابقة مع النموذج استنادا الى ضمان جودة المنتج الوارد في ملحق (6).
- ت- المطابقة استنادا الى الضمان الكامل للجودة الوارد في ملحق (7).

مادة (15)

اجراءات تقييم المطابقة للمساعد

- 1- يجب اخضاع المصعد الى احد الاجراءات التالية لتقييم المطابقة:
- أ- اذا تم تصميمه وتصنيعه وفق نموذج مر بعملية تفحص النموذج الواردة في الجزء الثاني من ملحق (4)، فيجب ان يطبق أحد الاجراءات التالية:
- (1) التفقيش النهائي للمصعد الوارد في ملحق (5).
- (2) المطابقة مع النموذج استنادا الى ضمان جودة المنتج للمصعد الوارد في ملحق (10).
- (3) المطابقة مع النموذج استنادا الى ضمان جودة الانتاج للمصعد الوارد في ملحق (12).
- ب- اذا تم تصميمه وتصنيعه وفق نظام جودة صودق عليه وفق ملحق (11)، فيجب ان يطبق أحد الاجراءات التالية:
- (1) التفقيش النهائي للمصعد الوارد في ملحق (5).
- (2) المطابقة مع النموذج استنادا لضمان جودة المنتج للمصعد الوارد في ملحق (10).
- (3) المطابقة مع النموذج استنادا الى ضمان جودة الانتاج للمصعد الوارد في ملحق (12).
- ت- المطابقة استنادا الى التحقق من وحدة واحدة للمصعد الوارد في ملحق (8).
- ث- المطابقة استنادا الى الضمان الكامل للجودة وتفحص التصميم للمصعد الوارد في ملحق (11).
- 2- في الحالات المذكورة في الفقرات (أ) و (ب) اعلاه واذا لم يكن الشخص المسؤول عن تصميم وتصنيع المصعد هو نفسه الشخص المسؤول عن تركيبه واختباره، فيجب على الاول توفير جميع الوثائق والمعلومات الضرورية للثاني لتمكينه من ضمان تركيب صحيح وآمن للمصعد.
- 3- يجب تحديد جميع الاختلافات المسموحة بين النموذج والمساعد التي تشكل جزءا من المصاعد المشتقة من النموذج بشكل جلي في الوثائق الفنية بقيم دنيا وعظمى.

- 4- بهدف تلبية المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، يسمح باظهار تشابه سلسلة من المعدات عن طريق الحسابات وأو استنادا الى المخططات التصميمية.

مادة (16)

تصريح المطابقة

- 1- يجب ان ينص تصريح المطابقة على انه تم الاظهار بان المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) قد تم تليبيتها.
- 2- يجب ان يُبنى تصريح المطابقة على النموذج الوارد في ملحق (2)، وان يحتوي على العناصر المحددة في الملاحق ذات الصلة (5) الى (12)، وان يتم تحديثه بصورة مستمرة، وان تكون اللغة المستخدمة في صياغته اللغة العربية على الاقل.
- 3- في حال خضوع المصعد او جهاز الامان الى اكثر من تعليمات فنية الزامية تتطلب تصريح المطابقة، فيجب عندئذ اعداد تصريح مطابقة واحد يغطيها جميعا ويحتوي على تعريف بمجموعة التعليمات الفنية الالزامية المعنية وارقامها المرجعية.
- 4- يتحمل كل من الصانع والمُرَكَّب_ عند اعدادهما لتصريح المطابقة_ مسؤولية تلبية جهاز الامان والمصعد للمتطلبات الواردة في هذه التعليمات حسب الترتيب.

مادة (17)

المبادئ العامة لعلامة المطابقة (PTR)

- 1- يجب تثبيت علامة المطابقة (PTR) من قبل الصانع/المُرَكَّب او ممثله الرسمي فقط.
- 2- يجب تثبيت علامة المطابقة كما وردت في ملحق (13) فقط على المنتجات التي اشترطت هذه التعليمات تثبيتها عليها وليس على اي منتجات اخرى.
- 3- يتضمن تثبيت علامة المطابقة من قبل الصانع/المُرَكَّب تصريحا من قبله بانه يتحمل مسؤولية مطابقة المنتج لجميع المتطلبات السارية عليه والواردة في جميع التعليمات الفنية الالزامية ذات الصلة بمنتجه التي تشترط تثبيت العلامة.
- 4- تعتبر علامة المطابقة العلامة الوحيدة الشاهدة على مطابقة المنتج لجميع المتطلبات السارية عليه والواردة في جميع التعليمات الفنية الالزامية ذات الصلة بمنتجه التي تشترط تثبيت العلامة.
- 5- يحظر تثبيت علامات او اشارات او نقوش على المنتج من شأنها ان تضلل اطرافا اخرى حول معنى وشكل علامة المطابقة. ومع ذلك، يسمح بتثبيت اي علامات اخرى على المنتج بشرط ان لا يؤثر ذلك في وضوح ومعنى العلامة وقابلية قراءتها.

6- مع مراعاة ما ورد في المادة (31) من قانون المواصفات والمقاييس، يجب على الجهة المختصة التأكد من التنفيذ الصحيح للقواعد الحاكمة لعلامة المطابقة واتخاذ ما يلزم من اجراءات في حال استخدام العلامة بشكل غير ملائم.

مادة (18)

قواعد وحالات تثبيت علامة المطابقة واي علامات اخرى

- 1- يجب تثبيت علامة المطابقة على كل مصعد وعلى كل جهاز امان بشكل واضح وقابل للقراءة وغير قابل للإزالة. وفي حال تعذر ذلك على جهاز الامان، فيمكن تثبيتها على رقعة متصلة به بشكل غير قابل للفصل.
- 2- يجب تثبيت علامة المطابقة على المصعد وجهاز الامان قبل طرحهما في السوق.
- 3- يجب ان يتبع علامة المطابقة للمصعد رقم تعريفي للمؤسسة التي تولت اي من الاجراءات التالية لتقييم المطابقة:
 - أ- التفتيش النهائي المذكور في ملحق (5).
 - ب- التحقق من وحدة واحدة المذكور في ملحق (8).
 - ت- ضمان الجودة المذكور في الملاحق (10) أو (11) او (12).
- 4- يجب ان يتبع علامة مطابقة جهاز الامان رقم تعريفي للمؤسسة التي تولت اي من الاجراءات التالية لتقييم المطابقة:
 - أ- ضمان جودة المنتج المذكور في ملحق (6).
 - ب- الضمان الكامل للجودة المذكور في ملحق (7).
 - ت- المطابقة مع النموذج من خلال عمليات التقعد العشوائية لاجهزة الامان المذكور في ملحق (9).
- 5- يجب على المؤسسة تثبيت رقمها التعريفي بنفسها أو تشرف على تثبيته من قبل الصانع او ممثله الرسمي او من قبل المُركَّب او ممثله الرسمي. كما يسمح بان يتبع علامة المطابقة والرقم التعريفي اي علامة اخرى تشير الى خطورة خاصة او استخدام خاص.

الفصل الرابع

مراقبة دخول المصاعد أو اجهزة الامان الى السوق والاجراء الوقائي

مادة (19)

اجراء التعامل مع المصاعد أو اجهزة الامان التي تشكل خطورة

1- اذا توفر للجهة المختصة اسبابا كافية للاعتقاد بأن مصعد أو جهاز امان ما ضمن مجال هذه التعليمات يشكل خطورة على صحة وسلامة الافراد أو على سلامة الممتلكات، فيجب عليها ان تجري تقييماً له يغطي جميع المتطلبات ذات الصلة الواردة في هذه التعليمات، وعلى المشتغل ان يتعاون مع الجهة المختصة لهذا الغرض.

وإذا تبين للجهة المختصة اثناء التقييم المذكور اعلاه بأن المصعد لا يلبى المتطلبات الواردة في هذه التعليمات، فيجب عليها دونما ابطاء مطالبة المُركَّب باتخاذ جميع التدابير التصحيحية الملائمة لجعله يلبى تلك المتطلبات ضمن مدة معقولة تتناسب وطبيعة الخطورة حسب وصفها.

وإذا تبين للجهة المختصة اثناء التقييم المذكور اعلاه بأن جهاز امان لا يلبى المتطلبات الواردة في هذه التعليمات، فيجب عليها دونما ابطاء مطالبة المشتغل ذا الصلة باتخاذ جميع التدابير التصحيحية الملائمة لجعله يلبى تلك المتطلبات أو سحبه من السوق او استرجاعه ضمن مدة معقولة تتناسب وطبيعة الخطورة حسب وصفها.

يجب على الجهة المختصة اعلام المؤسسة تبعا لما سبق.

2- يجب على المشتغل التأكد من اتخاذ جميع التدابير التصحيحية الملائمة بحق جميع المصاعد واجهزة الامان المعنية والتي قام بطرحها او توفيرها في السوق.

3- اذا لم يتخذ المُركَّب التدابير التصحيحية الكافية ضمن المدة المذكورة في الفقرة الفرعية الثانية من الفقرة (1) من هذه المادة، فعلى الجهة المختصة اتخاذ جميع التدابير المؤقتة الملائمة لتقييد او حظر طرح او استخدام المصعد المعني في السوق او لاسترجاعه.

كما واذا لم يتخذ المشتغل ذا الصلة التدابير التصحيحية الكافية ضمن المدة المذكورة في الفقرة الفرعية الثالثة من الفقرة (1) من هذه المادة، فعلى الجهة المختصة اتخاذ جميع التدابير المؤقتة الملائمة لتقييد او حظر توفير جهاز الامان المعني في السوق او لاسترجاعه.

4- يجب على الجهة المختصة ان تشمل في قرار التدبير المذكور في الفقرة (4) من هذه المادة جميع التفاصيل المتوفرة وخصوصا البيانات الضرورية لتعريف المصعد أو جهاز الامان غير الملبي ومنشأه وطبيعة عدم التلبية والخطورة المنطوية وطبيعة ومدة التدبير المتخذ وردود المشتغل ذا الصلة. وعلى وجه الخصوص، يجب على الجهة المختصة ان تشير الى احد الاسباب التالية كسبب لعدم التلبية:

أ- خلل في تلبية المصعد او جهاز الامان للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في هذه التعليمات.

ب- التطبيق الخاطئ للمواصفات القياسية المذكورة في المادة (13).

مادة (20)

المصاعد واجهزة الامان المطابقة والتي ما زالت تشكل خطورة

1- اذا وجدت الجهة المختصة بعد اجراء التقييم المذكور في الفقرة (1) من مادة (19) ان بالرغم من مطابقة مصعد ما لمتطلبات هذه التعليمات فانه ما زال يشكل خطورة على صحة وسلامة الافراد واحيانا الممتلكات، فيجب عليها مطالبة المركب باتخاذ جميع التدابير الكفيلة لضمان ان المصعد لم يعد يشكل تلك الخطورة او باسترجاعه او تقييد او منع استخدامه ضمن مدة معقولة تحددها الجهة المختصة تتناسب مع طبيعة الخطورة.

وإذا وجدت الجهة المختصة بعد اجراء التقييم المذكور في الفقرة (1) من مادة (19) ان بالرغم من مطابقة جهاز امان ما لمتطلبات هذه التعليمات فانه ما زال يشكل خطورة على صحة وسلامة الافراد واحيانا الممتلكات، فيجب عليها مطالبة المشتغل ذو الصلة باتخاذ جميع التدابير الكفيلة لضمان ان الجهاز لم يعد يشكل تلك الخطورة عند طرحه في السوق او بسحبه من السوق او باسترجاعه ضمن مدة معقولة تحددها الجهة المختصة تتناسب مع طبيعة الخطورة.

2- يجب على المشتغل التأكد من اتخاذ الاجراء التصحيحي بشأن جميع المصاعد او اجهزة الامان المعنية والتي قام هو بطرحها او توفيرها في السوق.

3- يجب على الجهة المختصة ابلاغ لجنة التعليمات الفنية الالزامية فورا مع تزويدها بمعلومات تشمل على جميع التفاصيل المتوفرة وعلى وجه الخصوص جميع ما يلي:

- البيانات الضرورية للتعرف على المصاعد او اجهزة الامان المعنية.
- مصدر المصاعد او اجهزة الامان.
- سلسلة توريد المصاعد او اجهزة الامان.
- طبيعة الخطورة المعنية.
- طبيعة ومدى التدابير المتخذة.

مادة (21)

الحالات الاساسية لعدم المطابقة

1- دون الاخلال بمادة (19)، يجب على الجهة المختصة مطالبة المشتغل ذي الصلة بانهاء حالة عدم المطابقة اذا تبين لها وجود اي من الحالات التالية:

- أ- تثبيت علامة المطابقة بشكل مخالف لمادة (17) او مادة (18).
- ب- عدم تثبيت علامة المطابقة.
- ت- تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة في حالة كان ذلك مطلوباً حسب مادة (18) بشكل مخالف للمادة او عدم تثبيته.
- ث- عدم اعداد تصريح المطابقة.
- ج- عدم اعداد تصريح المطابقة بشكل صحيح.

- ح- عدم وجود او عدم اكتمال الوثائق الفنية المذكورة في القسمين (أ) و (ب) من ملحق (4) والملاحق (7) و (8) و (11).
- خ- عدم ذكر اسم المركب او الصانع او المستورد او اسمه التجاري المسجل او علامته التجارية المسجلة او عنوانه بشكل يلبي الفقرة (6) من مادة (6) أو الفقرة (7) من مادة (7) أو الفقرة (4) من مادة (9).
- د- عدم ذكر المعلومات التي تسمح بالتعرف على المصعد او جهاز الامان بشكل يلبي الفقرة (5) من مادة (6) او الفقرة (6) من مادة (7).
- ذ- عدم مرافقة الوثائق المذكورة في الفقرة (7) من مادة (6) او الفقرة (8) من مادة (7) للمصعد او جهاز الامان، او ان تلك الوثائق لا تلي المتطلبات السارية عليها.
- 2- في حال استمرار حالة عدم المطابقة المذكورة في الفقرة (1) من هذه المادة، فيجب على الجهة المختصة اتخاذ جميع التدابير الكفيلة بتقييد او حظر استخدام المصعد او باسترجاعه او بتقييد او حظر توفير جهاز الامان في السوق او بالتأكد من استرجاعه او سحبه من السوق.

الفصل الخامس

أحكام عامة

مادة (22)

ازالة التعارض

اعتبارا من تاريخ دخول هذه التعليمات حيز التنفيذ، يلغى كل ما يتعارض مع احكامها وتحديدا التعليمات الفنية الالزامية 1-2004 الخاصة بالمصاعد. وتعتبر اي اشارة الى التعليمات الملغية اشارة الى هذه التعليمات.

مادة (23)

النفاز

تدخل هذه التعليمات حيز التنفيذ بعد سنة من تاريخ اصدارها.

مادة (24)

تفسير النصوص

في حال ظهور خلاف في تفسير أحد نصوص هذه التعليمات، يعتمد التفسير الصادر عن لجنة التعليمات الفنية الالزامية.

مادة (25)

تحديد الجهة المختصة

يقوم رئيس المؤسسة بتنسيب الجهات المختصة بالرقابة على تطبيق هذه التعليمات الى مجلس الوزراء لاستصدار قرار بذلك.

ملحق (1)

المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة

ملاحظات أولية

- تسري الالتزامات ضمن المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة فقط إذا توفرت الخطورة المناظرة في المصعد أو جهاز الأمان المعني المستخدم كما هو معد له من قبل المركب أو الصانع.
- تكون المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة في هذه التعليمات الزامية. ولكن لمستوى التطور الحالي، فقد تكون الاهداف التي تنص عليها غير قابلة للتحويل. وفي مثل هذه الحالات، يجب تصميم وبناء المصعد أو جهاز الأمان بشكل يقارب هذه الاهداف بأعلى درجة ممكنة.
- من الواجب على الصانع والمركب اجراء تقييم مخاطر للتعرف على كافة المخاطر التي تسري على منتجاتهم. ثم يجب عليهم أخذ نتائج التقييم بالحسبان عند تصميم وبناء المنتجات.

(1) عام

1-1 تطبيق التعليمات الفنية الالزامية الخاصة بالالات

عند وجود خطورة لم يتم التعامل معها في هذا الملحق، فتسري عندئذ المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) من التعليمات الفنية الالزامية 54-2015 الخاصة بالالات. وفي جميع الحالات، تسري المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة الواردة في الفقرة (1-1-2) من ملحق (1) من التعليمات الفنية الالزامية 54-2015.

2-1 الحامل

يجب ان يكون حامل كل مصعد على شكل عربية. يجب تصميم وبناء هذه العربة بحيث تقدم المساحة والمتانة المنسجمة مع العدد الاعلى للاشخاص والحمل المقدر (Rated load) للمصعد من قبل المركب.

وإذا كان المصعد معدا لنقل الاشخاص وفي حال سمحت الابعاد، فيجب تصميم وبناء العربة بحيث لا تحول ملامح هيكلها دون دخولها أو استخدامها من قبل ذوي الاحتياجات الخاصة وبحيث تسمح باجراء اي تعديلات ملائمة معدة لتسهيل استخدامها من قبلهم.

3-1 وسائل التعليق ووسائل التدعيم

يجب اختيار وتصميم وسائل تعليق وأو تدعيم العربة ومرابطها ونهاياتها بحيث يتم ضمان مستوى كاف من السلامة الشاملة ولتخفيض خطورة سقوط العربة مع الاخذ بالحسبان ظروف الاستخدام والمواد المستخدمة وظروف التصنيع.

وعند استخدام الحبال أو السلاسل في تعليق العربة، فيجب توفير حبلين أو سلسلتين مستقلتين على الأقل كل منهما مزود بنظام ترسية. يجب ان لا تحتوي مثل هذه الحبال أو السلاسل

على وصلات (Joints) او روابط مجدولة (Splices) باستثناء تلك الضرورية لتثبيت او لتشكيل حلقة.

4-1 التحكم في التحميل (بما يشمل السرعة الزائدة)

1-4-1 يجب تصميم وبناء وتركيب المصاعد على نحو يحول دون بدء التشغيل العادي اذا تم تجاوز الحمل المقدر .

2-4-1 يجب تجهيز المصاعد بجهاز تحكم بالسرعة الزائدة. ولا يسري هذه المتطلب على المصاعد التي يحول فيها تصميم نظام التحريك دون السرعة الزائدة.

3-4-1 يجب تجهيز المصاعد السريعة باجهزة مراقبة السرعة وتحديدها.

4-4-1 يجب تصميم المصاعد المدفوعة ببيكرات احتكاكية على نحو يضمن استقرار كوابل السحب (Traction cables) على البيكرات.

5-1 آلة الرفع

1-5-1 يجب ان يكون لدى كل مصعد للركاب آلة الرفع الخاصة به. ولا يسري هذا المتطلب على المصاعد والتي استبدل فيها الثقل الموازن بعربة ثانية.

2-5-1 يجب على المركب ان يتأكد من عدم امكانية وصول اي شخص الى آلة المصعد والاجهزة المرافقة له الا في حالات الصيانة والطوارئ.

6-1 اجهزة التحكم

1-6-1 يجب تصميم وموضعة اجهزة التحكم في المصاعد المخصصة لاستخدام اشخاص ذوي اعاقة وبدون مرافقة بشكل يُسهّل استخدامهم له.

2-6-1 يجب الاشارة بشكل واضح الى وظيفة اجهزة التحكم.

3-6-1 يسمح المشاركة او الربط بين دوائر الاستدعاء لمجموعة من المصاعد.

4-6-1 يجب تركيب وربط المعدات الكهربائية على نحو:

(أ) لا يسمح باي لبس محتمل يتعلق بدوائر لا ترتبط مباشرة مع المصعد.

(ب) يسمح بفصل المصدر الكهربائي اثناء وجود حمل.

(ت) تعتمد فيه حركة المصعد على اجهزة السلامة الكهربائية من خلال دائرة

كهربائية منفصلة.

(ث) لا يؤدي عطل في التمديدات الكهربائية الى وضع خطير.

(2) المخاطر على اشخاص خارج العربة

1-2 يجب تصميم وبناء المصعد على نحو يضمن عدم وصول اشخاص للبئر الذي تتحرك داخله

العربة الا في حالات الصيانة والطوارئ. وقبل دخول اي شخص لهذه البئر، يجب ان يكون

الاستخدام العادي للمصعد مستحيلا.

2-2 يجب تصميم وبناء المصعد على نحو يحول دون خطورة السحق عند وجود العربة في احد طرفي البئر العلوي او السفلي.

يجب تلبية هذا المتطلب من خلال وجود منطقة خالية او ملجأ يقع بعد المواقع القصى للمصعد.

بالرغم مما سبق، وفي حال البناءات القائمة وعندما يكون الحل مستحيلا، يمكن استخدام وسائل اخرى مناسبة بشرط موافقة المؤسسة.

3-2 يجب تجهيز عتبات دخول العربة والخروج منها بابواب طبقة (Landing doors) ذات مقاومة ميكانيكية كافية لحالات الاستخدام المتوقعة.

وفي حالة الاستخدام العادي، يجب ان يحول جهاز اقفال الابواب دون:

(أ) حركة العربة سواء تم تشغيلها عن قصد او غير قصد الا بعد اغلاق واقفال جميع ابواب الطبقات.

(ب) فتح باب الطبقة اثناء حركة العربة وتواجدها خارج منطقة وقوف محددة.

الا انه يسمح بالحركة الارشائية (Landing movement) والابواب مفتوحة ضمن منطقة محددة بشرط التحكم بسرعة معايرة الاسطح.

(3) المخاطر على اشخاص داخل العربة

1-3 يجب احاطة عربة المصعد بجدران وارضية وسقف وابواب كاملة الاغلاق الا من فتحات التهوية. يجب تصميم وتركيب تلك الابواب على نحو يحول دون تحرك العربة الا بعد اغلاق الابواب (الا في حالة الحركة الارشائية المذكورة في الفقرة (2-3)). كما يجب ان تتوقف حركة العربة عند فتح الابواب.

يجب ان تبقى ابواب العربة مغلقة ومقفلتة اذا توقف المصعد بين طابقين في حال وجود خطورة للسقوط بين العربة والبئر او في حال عدم وجود بئر.

2-3 في حال حدوث انقطاع كهربائي او عطب اصاب المكونات، فيجب ان يتوفر لدى المصعد اجهزة تحول دون السقوط الحر او الحركة العشوائية للعربة.

يجب ان يكون الجهاز الذي يحول دون السقوط الحر للعربة مستقلا عن معدات حمل العربة. يجب ان يكون بإمكان الجهاز المذكور ايقاف العربة بحملها المقدر وعلى السرعة القصى التي توقعها المركب. يجب ان لا يتسبب هذا الجهاز عند ايقافه للعربة في تباطؤ مؤذ للركاب مهما كانت حالة الحمل.

3-3 يجب تركيب مصدات (Buffers) بين قاع البئر وارضية العربة. وفي هذه الحالة، يجب قياس المنطقة الخالية المذكورة في الفقرة (2-2) والمصدات في كامل انضغاطها. ولا يسري

هذا المتطلب على المصاعد التي لا يمكن لعربتها دخول المنطقة الخالية لاسباب تتعلق بتصميم نظام التحريك.

4-3 يجب تصميم المصاعد وبنائها على نحو يجعل حركتها مستحيلة اذا كان الجهاز المذكور في الفقرة (3-2) في وضع التشغيل.

(4) المخاطر الاخرى

1-4 في حال كانت ابواب الطبقة وابواب العربة او كلا المجموعتين تداران بمحرك، فيجب ان يتم تثبيت جهاز عليهم يحول دون خطورة السحق عند تحركهم.

2-4 وفي حال كان لابواب الطبقة (بما فيها الاجزاء الزجاجية منها) دور في حماية البناية من الحريق، فيجب ان تكون ذات مقاومة مناسبة للحريق من ناحية صمودها وخواصها المتعلقة بالبعزل (احتواء اللهب) وبثها للحرارة (الاشعاع الحراري).

3-4 يجب تركيب الاتقال الموازنة على نحو يجنب خطورة اصطدامها بالعربة او سقوطها عليها.

4-4 يجب تجهيز المصاعد بمعدات تمكن من تحرير واخلاء الاشخاص المحتجزين في العربة.

5-4 يجب تجهيز العربة بوسيلة اتصال ذات اتجاهين تسمح بتواصل دائم مع خدمات الانقاذ.

6-4 يجب تصميم وبناء المصاعد بحيث تنهي فيه حركتها وترفض اي اوامر اخرى عند ارتفاع درجة حرارة آلة المصعد فوق الحد الاقصى المحدد من قبل المربك.

7-4 يجب تصميم وبناء العربات على نحو يضمن تهوية كافية للركاب حتى في حالات التوقف الطارئ المطول.

8-4 يجب ان تكون اضاءة العربة كافية عندما يتم استخدامها او عند فتح الباب كما يجب تجهيز العربة باضاءة طوارئ.

9-4 يجب تصميم وبناء وسائل التواصل المذكورة في الفقرة (4-5) واطاءة الطوارئ المذكورة في الفقرة (4-8) على نحو تتمكن فيه من العمل حتى بوجود انقطاع كهربائي. كما يجب ان تكون مدة عملها كافية لتسمح بالتنفيذ الطبيعي لاجراء الانقاذ.

10-4 يجب تصميم وبناء دوائر التحكم في المصاعد التي يمكن استخدامها في حالة حدوث حريق على نحو يسمح بالحيلولة دون وقوعها عند طبقات معينة ويسمح بالتحكم الطارئ بها من قبل فرق الانقاذ.

(5) العلامات

1-5 بالاضافة الى التفاصيل الدنيا المطلوبة لاي آلة تبعا للفقرة (1-7-3) من ملحق (1) من التعليمات الفنية الالزامية 54-2015، يجب ان تحمل كل عربة لوحة سهلة الرؤية تعرض بوضوح الحمل المقدر بالكيلوغرامات والعدد الاقصى للاشخاص المسموح بتواجدهم في العربة.

2-5 اذا تم تصميم المصعد بحيث يسمح للأشخاص المحتجزين في العربة من إخلائها دون مساعدة خارجية، فيجب أن تكون الإرشادات لذلك واضحة ومرئية في العربة.

(6) الإرشادات

1-6 يجب أن تصاحب أجهزة الأمان المذكورة في ملحق (3) إرشادات تتيح تنفيذ ما يلي بفاعلية ودون خطر:

(أ) التجميع

(ب) الربط

(ت) الضبط

(ث) الصيانة

2-6 يجب أن تصاحب كل مصعد إرشادات تحتوي على الأقل ما يلي:

(أ) إرشادات تحتوي على المخططات والرسومات الضرورية للاستخدام العادي والمتعلقة بالصيانة والتنقيش والتصليح وعمليات التفقد الدورية وعمليات الإنقاذ المذكورة في الفقرة (4-4).

(ب) سجل لتدوين عمليات التصليح، وعند اللزوم عمليات التفقد الدورية.

ملحق (2)

الجزء الاول - محتويات تصريح المطابقة لاجهزة الامان

- يجب ان يحتوي تصريح المطابقة لاجهزة الامان على المعلومات التالية:
- (أ) الاسم التجاري للصانع وعنوانه.
 - (ب) عند اللزوم، الاسم التجاري للممثل الرسمي وعنوانه.
 - (ت) وصف لجهاز الامان وتفاصيل حول صنفه او فئته ورقمه التسلسلي ان وجد. ويسمح بان يحتوي التصريح على صورة للجهاز اذا كان ذلك ضروريا للتعرف عليه.
 - (ث) التشغيل الآمن لجهاز الأمان اذا لم يكن ذلك ملحوظا من الوصف.
 - (ج) سنة تصنيع جهاز الامان.
 - (ح) جميع المتطلبات ذات العلاقة التي يلبيها جهاز الامان.
 - (خ) جملة تفيد مطابقة جهاز الامان لجميع التعليمات الفنية الالزامية السارية عليه.
 - (د) عند اللزوم، اشارة الى المواصفات القياسية المستخدمة.
 - (ذ) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي أجرت تفحص النموذج لجهاز الامان الواردة في الجزء الاول من ملحق (4) وفي ملحق (6). والرقم المرجعي لمصدقة تفحص النموذج الصادرة عن تلك المؤسسة.
 - (ر) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي أجرت عملية المطابقة للنموذج بسحب عينات عشوائية لجهاز الامان الواردة في ملحق (9).
 - (ز) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي اعتمدت نظام الجودة المعمول به لدى الصانع وفقا لاجراءات تقييم المطابقة الواردة في الملاحق (6) و (7).
 - (س) اسم ووظيفة الشخص المخول بتوقيع التصريح نيابة عن الصانع او ممثله الرسمي.
 - (ش) مكان وتاريخ التوقيع.
 - (ص) التوقيع.

الجزء الثاني - محتويات تصريح المطابقة للمصاعد

- يجب صياغة تصريح المطابقة للمصاعد بنفس اللغة المستخدمة في الارشادات المذكورة في الفقرة (6-2) من ملحق (1) وان يحتوي على المعلومات التالية:
- (أ) الاسم التجاري للمركب وعنوانه.
 - (ب) عند اللزوم، الاسم التجاري للممثل الرسمي وعنوانه.

- (ت) وصف للمصعد وتفاصيل حول صنفه او فئته ورقمه التسلسلي والعنوان الذي تم فيه تركيب المصعد.
(ث) سنة تركيب المصعد.
(ج) جميع المتطلبات ذات العلاقة التي يلبيها المصعد.
(ح) جملة تفيد مطابقة المصعد لجميع التعليمات الفنية الالزامية السارية عليه.
(خ) عند اللزوم، اشارة الى المواصفات القياسية المستخدمة.
(د) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي أجرت تفحص النموذج للمصعد الوارد في الجزء الثاني من ملحق (4) والرقم المرجعي لمصدقة تفحص النموذج الصادرة عن تلك المؤسسة.
(ذ) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي أجرت التحقق من وحدة واحدة (Unit verification) للمساعد الوارد في ملحق (8).
(ر) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي أجرت التفتيش النهائي للمساعد الوارد في ملحق (5).
(ز) عند اللزوم، اسم وعنوان والرقم التعريفي للمؤسسة التي اعتمدت نظام ضمان الجودة المعمول به لدى المركب وفقا لاجراءات تقييم المطابقة الواردة في الملاحق (10) و (11) و (12).
(س) اسم ووظيفة الشخص المخول بتوقيع التصريح نيابة عن المركب او ممثله الرسمي.
(ش) مكان وتاريخ التوقيع.
(ص) التوقيع.

ملحق (3)
قائمة اجهزة الامان

- (1) اجهزة قفل ابواب الطبةة.
- (2) اجهزة الحيلولة دون السقوط المذكورة في الفقرة (2-3) من ملحق (1) لمنع سقوط العربة او حركتها العشوائية.
- (3) اجهزة الحد من السرعة الزائدة.
- (4) (أ) مصدات تخزين الطاقة غير الخطية (Non-linear) او المزودة بمخمدات (Dampers) للحركة الرجوعية (Return movement).
(ب) مصدات تفريق الطاقة.
- (5) اجهزة الامان المثبتة باعمدة (Jacks) دوائر القدرة الهيدروليكية اذا تم استخدامها كاجهزة للحيلولة دون السقوط.
- (6) اجهزة امان كهربائية على شكل دوائر امان تحتوي على مكونات الكترونية.

ملحق (4)

تفحص النموذج للمساعد واجهزة الامان

(نمط ب)

قسم (أ)

تفحص النموذج لاجهزة الامان

(1) تفحص النموذج هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتفحص التصميم الفني لجهاز الامان وتتحقق من _وتشهد ب_ أن التصميم الفني لجهاز الامان يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في ملحق (1) وسيمكن المصعد عند دمج فيه بصورة صحيحة من تلبية تلك المتطلبات.

(2) يقدم الصانع او ممثله الرسمي طلبا لتفحص النموذج لدى المؤسسة بحيث يشتمل على ما يلي:
(أ) اسم وعنوان الصانع _او الممثل الرسمي اذا كان هو من قدم الطلب_ بالاضافة الى موقع تصنيع جهاز الامان.

(ب) تصريح خطي بعدم تقديم نفس الطلب لاي جهة اخرى غير المؤسسة.

(ت) الوثائق الفنية.

(ث) عينة ممثلة لجهاز الامان او تفاصيل حول المكان الذي يمكن تفحصها. ويمكن للمؤسسة عند اللزوم طلب عينات اضافية لتنفيذ برنامج الاختبار.

(ج) الدليل الذي يدعم كفاية حل التصميم الفني مع وجوب ذكر اي وثائق - بما فيها مواصفات فنية اخرى ذات صلة - تم استخدامها خصوصا في حال عدم تطبيق المواصفات القياسية ذات الصلة بشكل كامل. وعند الضرورة، يجب ان يشمل الدليل نتائج الاختبارات التي جرت وفقا للمواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة من قبل المختبر الملائم للصانع او مختبر اختبار آخر بالانابة عنه ولكن على مسؤوليته.

(3) يجب ان تتيح الوثائق الفنية امكانية تقييم فيما اذا كان جهاز الامان يلبي الشروط المذكورة في الفقرة (1)، بالاضافة الى احتوائها على تحليل وتقييم كافيان للخطورة او المخاطر. كما يجب ان تحدد الوثائق الفنية المتطلبات السارية وان تغطي _بالقدر ذي الصلة بالتقييم_ تصميم وتصنيع وتشغيل جهاز الامان. يجب ان تحتوى الوثائق الفنية على ما يسري من التالي:

(أ) وصف لجهاز الامان يتضمن مجال الاستخدام (وخصوصا الحدود الممكنة للسرعة والحمل والقدرة) والظروف (وخصوصا البيئات الانفجارية والتعرض الى العناصر).

(ب) المخططات والرسومات التصميمية والتصنيعية.

(ت) التوضيحات الضرورية لفهم تلك المخططات والرسومات وعملية تشغيل جهاز الامان.

(ث) قائمة بالموصفات القياسية التي تم تطبيقها بشكل كامل او جزئي. وفي حال عدم تطبيق تلك المواصفات، وصف للطرق التي تم اتباعها لجعل جهاز الامان يلبي الشروط المذكورة في الفقرة (1) بما يشمل قائمة المواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة التي تم تطبيقها. وفي حال تطبيق مواصفات قياسية بشكل جزئي، فيجب ان تحدد الوثائق الفنية الاجزاء التي تم تطبيقها من تلك المواصفات.

(ج) نتائج الحسابات التصميمية التي قام بها الصانع او تم القيام بها لمصلحته.

(ح) تقارير الاختبار.

(خ) نسخة عن الارشادات الخاصة بجهاز الامان.

(د) الخطوات المتخذة في مرحلة التصنيع لضمان ان اجهزة الامان المنتجة تسلسليا تطابق نموذج جهاز الامان الذي تم تفحصه.

(4) يجب على المؤسسة ان تقوم بما يلي:

(أ) تفحص الوثائق الفنية والدليل الداعم لتقييم كفاءة التصميم الفني لجهاز الامان.

(ب) الاتفاق مع مقدم الطلب على مكان اجراء عمليات التفحص والاختبار.

(ت) التحقق من ان العينة او العينات الممثلة قد تم تصنيعها بالمطابقة مع الوثائق الفنية، وتعريف العناصر التي تم تصميمها وفق الاحكام السارية من المواصفات القياسية بالاضافة الى العناصر التي تم تصميمها وفق المواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة.

(ث) تنفيذ_ او طلب تنفيذ_ عمليات التفحص والاختبار المناسبة لتفقد التطبيق الصحيح لاشتراطات المواصفات القياسية ذات الصلة في حال اختار الصانع تطبيقها.

(ج) تنفيذ_ او طلب تنفيذ_ عمليات التفحص والاختبار المناسبة لتفقد فيما اذا كانت الطرق التي تم اتباعها من قبل الصانع بتطبيق مواصفات فنية اخرى ذات صلة تجعل جهاز الامان يلبي الشروط المذكورة في الفقرة (1) في حال اختار الصانع عدم تطبيق المواصفات القياسية ذات الصلة.

يجب على المؤسسة اعداد تقرير التقييم بحيث يسجل فيه عمليات التفحص والتحقق والاختبار التي تم تنفيذها ونتائج تلك العمليات. كما يجب على المؤسسة بالاتفاق مع الصانع اصدار محتويات ذلك التقرير بشكل كلي او جزئي ودون ان يخل ذلك بالتزاماتها كمؤسسة.

(5) اذا لبي نموذج جهاز الامان الشروط المذكورة في الفقرة (1)، فيجب على المؤسسة اصدار مصدقة تفحص النموذج للصانع. يجب ان تحتوي المصدقة على ما يلي:

- اسم وعنوان الصانع.

- نتائج عملية تفحص النموذج.

- اي شروط لصلاحية المصدقة.

- التفاصيل الضرورية لتعريف النموذج المعتمد.

ويسمح بان يكون متصلا بمصدقة تفحص النموذج مرفق او اكثر .

يجب ان تحتوي المصدقة ومرفقاتها على جميع المعلومات ذات الصلة التي تسمح بتقدير مدى مطابقة جهاز الامان مع النموذج الذي تم تفحصه وبالتحكم فيه اثناء الخدمة.

في حال ان نموذج جهاز الامان لم يلبي الشروط المذكورة في ملحق (1)، فيجب على المؤسسة رفض اصدار مصدقة تفحص النموذج واعلام مقدم الطلب تبعا لذلك مع اعطائه الاسباب التفصيلية لرفضها.

يجب ان تحتفظ المؤسسة بنسخة عن مصدقة تفحص النموذج ومرفقاتها وملاحقها بالاضافة الى الوثائق الفنية وتقرير التقييم لمدة 15 سنة من تاريخ اصدار المصدقة.

(6) يجب ان تحرص المؤسسة على مواكبة اي تغييرات لحالة الحادثة المعترف بها عموما والتي تشير الى احتمال ان النموذج المعتمد لم يعد يلبي الشروط الواردة في الفقرة (1) وان تقرر فيما اذا تطلبت مثل هذه التغييرات عمليات بحث اضافية. وفي حال تطلبت ذلك، فيجب على المؤسسة ابلاغ الصانع تبعا لذلك.

(7) يجب ان يقوم الصانع بابلاغ المؤسسة التي تحتفظ بالوثائق الفنية المتعلقة بمصدقة تفحص النموذج عن اي تعديلات تمت على النموذج المعتمد قد يكون لها تأثير على مطابقة جهاز الامان للشروط المذكورة في الفقرة (1) او على شروط صلاحية مصدقة تفحص النموذج.

يجب على المؤسسة تفحص التعديلات وابلاغ مقدم الطلب فيما اذا بقيت مصدقة تفحص النموذج صالحة او ان الامر يتطلب عمليات تفحص وتحقق واختبارات اضافية. وعند اللزوم، يجب على المؤسسة اصدار ملحق لمصدقة تفحص النموذج الاصلية او الدعوة لتقديم طلب جديد من اجل مصدقة جديدة.

(8) يجب على الصانع ان يحتفظ بنسخة عن مصدقة تفحص النموذج ومرفقاتها وملاحقها مع الوثائق الفنية وان يضعها تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح جهاز الامان في السوق.

(9) الممثل الرسمي

بالانابة عن الصانع وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي باستيداع الطلب المذكور في الفقرة (2) وتلبية الالتزامات الواردة في الفقرات (7) و (8) بشرط ان يتم تحديد ذلك في التفويض.

قسم (ب)

تفحص النموذج للمساعد

(1) تفحص النموذج هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتفحص التصميم الفني لنموذج مساعد_ او لمساعد لم يذكر في ملفه الفني ان له اختلافات_ وتتحقق من وتشهد بأن التصميم

الفني لنموذج المصعد او للمصعد يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في ملحق (1).

(2) يقدم المركب او ممثله الرسمي طلبا لتفحص النموذج لدى المؤسسة بحيث يشتمل على ما يلي:

- (أ) اسم وعنوان المركب والممثل الرسمي اذا كان هو من قدم الطلب.
- (ب) تصريح خطي بعدم تقديم نفس الطلب لاي جهة اخرى غير المؤسسة.
- (ت) الوثائق الفنية.
- (ث) تفاصيل بشأن المكان الذي يمكن تفحص نموذج المصعد فيه. يجب ان يشتمل النموذج المقدم على اجزاء لوحة الاوامر وان يكون قادرا على خدمة ثلاثة طوابق على الاقل (الاعلى والاطول والاسفل).

(ج) الدليل الذي يدعم كفاية حل التصميم الفني مع وجوب ذكر اي وثائق - بما فيها مواصفات فنية اخرى ذات صلة - تم استخدامها خصوصا في حال عدم تطبيق المواصفات القياسية ذات الصلة بشكل كامل. عند الضرورة، يجب ان يشمل الدليل نتائج الاختبارات التي جرت وفقا للمواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة من قبل المختبر الملائم للمركب او مختبر آخر بالانابة عنه ولكن على مسؤوليته.

(3) يجب ان تتيح الوثائق الفنية امكانية تقييم مطابقة المصعد لما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). يجب ان تحتوى الوثائق الفنية على ما يسري من التالي:

- (أ) وصف لنموذج المصعد يشير بوضوح الى جميع الاختلافات المسموحة عن النموذج.
- (ب) المخططات والرسومات البيانية التصميمية والتصنيعية.
- (ت) التوضيحات الضرورية لفهم تلك المخططات والرسومات البيانية وعملية تشغيل المصعد.
- (ث) قائمة بالمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة التي أخذت بالاعتبار.
- (ج) قائمة بالمواصفات القياسية التي تم تطبيقها بشكل كامل او جزئي. وفي حال عدم تطبيق تلك المواصفات، وصف للطرق التي تم اتباعها لجعل المصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في هذه التعليمات بما يشمل قائمة المواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة التي تم تطبيقها. وفي حال تطبيق مواصفات قياسية بشكل جزئي، فيجب ان تحدد الوثائق الفنية الاجزاء التي تم تطبيقها من تلك المواصفات.
- (ح) نسخة عن تصريح المطابقة لاجهزة الامان المدمجة في المصعد.
- (خ) نتائج الحسابات التصميمية التي قام بها المركب او تم القيام بها لمصلحته.
- (د) تقارير الاختبار.
- (ذ) نسخة عن الارشادات المذكورة في الفقرة (6-2) من ملحق (1).

(ر) الخطوات المتخذة في مرحلة التركيب لضمان ان المصاعد المنتجة تسلسليا تطابق المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

(4) يجب على المؤسسة ان تقوم بما يلي:

(أ) تفحص الوثائق الفنية والدليل الداعم لتقييم كفاءة التصميم الفني لنموذج المصعد او للمصعد الذي لم يذكر في ملفه الفني ان له اختلافات.

(ب) الاتفاق مع المركب على مكان اجراء عمليات التفحص والاختبار.

(ت) تفحص العينة الممثلة للمصعد لتفقد ان تصنيعها تم وفق الوثائق الفنية، وتعريف العناصر التي تم تصميمها وفق الاحكام السارية من المواصفات القياسية ذات الصلة بالاضافة الى العناصر التي تم تصميمها وفق المواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة.

(ث) تنفيذ_ او الدعوة لتنفيذ_ عمليات التفحص والاختبار المناسبة لتفقد التطبيق الصحيح لاشتراطات المواصفات القياسية ذات الصلة في حال اختار المركب تطبيقها.

(ج) تنفيذ_ او الدعوة لتنفيذ_ عمليات التفحص والاختبار المناسبة لتفقد فيما اذا كانت الطرق التي تم اتباعها من قبل المركب بتطبيق مواصفات فنية اخرى ذات صلة تجعل المصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في هذه التعليمات في حال اختار المركب عدم تطبيق المواصفات القياسية ذات الصلة.

(5) يجب على المؤسسة اعداد تقرير التقييم بحيث يسجل فيه عمليات التفحص والتحقق والاختبار التي تم تنفيذها ونتائج تلك العمليات. كما يجب على المؤسسة بالاتفاق مع المركب اصدار محتويات ذلك التقرير بشكل كلي او جزئي دون ان يخل ذلك بالتزاماتها كمؤسسة.

(6) اذا لبي نموذج المصعد ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، فيجب على المؤسسة اصدار مصدقة تفحص النموذج للمركب. يجب ان تحتوي المصدقة على ما يلي:

- اسم وعنوان المركب.

- نتائج عملية تفحص النموذج.

- اي شروط لصلاحية المصدقة.

- التفاصيل الضرورية لتعريف النموذج المعتمد.

ويسمح بان يكون متصلا بمصدقة تفحص النموذج مرفق او اكثر.

يجب ان تحتوي المصدقة ومرفقاتها على جميع المعلومات الضرورية التي تسمح بتقدير مدى مطابقة المصاعد اثناء التفتيش النهائي مع النموذج الذي تم تفحصه.

وفي حال ان نموذج المصعد لم يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، فيجب على المؤسسة رفض اصدار مصدقة تفحص النموذج واعلام المركب تبعا لذلك مع اعطائه الاسباب التفصيلية لرفضها.

يجب ان تحتفظ المؤسسة بنسخة عن مصدقة تفحص النموذج ومرفقاتها وملاحقها بالاضافة الى الوثائق الفنية وتقرير التقييم لمدة 15 سنة من تاريخ اصدار المصدقة.

(7) يجب ان تحرص المؤسسة على مواكبة اي تغييرات لحالة الحداثة المعترف بها عموما والتي تشير الى احتمال ان النموذج المعتمد لم يعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) وان تقرر فيما اذا تطلبت مثل هذه التغييرات عمليات بحث اضافية. وفي حال تطلبت ذلك، فيجب على المؤسسة ابلاغ المركب تبعا لذلك.

(8) يجب ان يقوم المركب بابلاغ المؤسسة التي تحتفظ بالوثائق الفنية المتعلقة بمصدقة تفحص النموذج عن اي تعديلات تمت على النموذج المعتمد بما فيها الاختلافات غير المحددة في الوثائق الفنية الاصلية. قد يكون لها تأثير على مطابقة المصعد للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) او على شروط صلاحية مصدقة تفحص النموذج.

يجب على المؤسسة تفحص التعديلات وابلاغ المركب فيما اذا بقيت مصدقة تفحص النموذج صالحة او ان الامر يتطلب عمليات تفحص وتحقق واختبارات اضافية. وعند اللزوم، يجب على المؤسسة اصدار ملحق لمصدقة تفحص النموذج الاصلية او الدعوة لتقديم طلب جديد من اجل مصدقة جديدة.

(9) يجب على المركب ان يحتفظ بنسخة عن مصدقة تفحص النموذج ومرفقاتها وملاحقها مع الوثائق الفنية وان يضعها تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.

(10) الممثل الرسمي

بالانابة عن المركب وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي باستيداع الطلب المذكور في الفقرة (2) وتلبية الالتزامات الواردة في الفقرات (8) و (9) بشرط ان يتم تحديد ذلك في التفويض.

ملحق (5)

التفتيش النهائي على المصاعد

(1) التفتيش النهائي هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تتوثق المؤسسة من خلاله وتشهد بأن مصعد ما يخضع لمصدقة تفحص النموذج او تم تصميمه وتصنيعه وفق نظام جودة معتمد_ يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

(2) التزامات المركب

يجب على المركب اتخاذ التدابير الضرورية لضمان ان المصعد الذي يقوم بتركيبه يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) بالاضافة الى مطابقته لأحد المصاعد التالية:

(أ) نموذج مصعد معتمد وفق الوصف في مصدقة تفحص النموذج.

(ب) مصعد تم تصميمه وتصنيعه وفق نظام جودة تبعا لملحق (11) ولمصدقة تفحص التصميم اذا لم يكن كامل تصميمه وفق المواصفات القياسية.

(3) التفتيش النهائي

يجب على المؤسسة ان تجري التفتيش النهائي للمصعد قبل طرحه في السوق لتفقد مطابقة المصعد لما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

1-3 يجب على المركب ان يستودع لدى المؤسسة طلبا للتفتيش النهائي وان يوفر لها الوثائق التالية:

(أ) مخطط كامل المصعد.

(ب) المخططات والرسومات الضرورية للتفتيش النهائي وخصوصا رسومات دوائر التحكم.

(ت) نسخة عن الارشادات المذكورة في الفقرة (6-2) من ملحق (1).

(ث) تصريح خطي بانه لم يقدم نفس الطلب لمؤسسة اخرى.

يجوز للمؤسسة ان لا تطلب مخططات تفصيلية او معلومات دقيقة غير ضرورية للتحقق من مطابقة المصعد.

يجب تنفيذ عمليات التفحص والاختبارات المناسبة والواردة في المواصفات القياسية ذات الصلة او اختبارات مكافئة لتفقد مطابقة المصعد لما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

2-3 يجب ان تشمل عمليات التفقد على احدى العمليات التالية على الاقل:

(أ) تفحص للوثائق المذكورة في الفقرة (3-1) لتفقد مطابقة المصعد للنموذج المعتمد

والموصوف في مصدقة تفحص النموذج تبعا لقسم (ب) من ملحق (4).

(ب) تفحص للوثائق المذكورة في الفقرة (3-1) لتفقد مطابقة المصعد للمصعد الذي تم تصميمه وتصنيعه وفق نظام جودة معتمد تبعا لملحق (11) ولمصدقة تفحص التصميم في حال لم يكن كامل تصميم المصعد وفق المواصفات القياسية.

3-3 يجب ان تشمل الاختبارات على المصعد ما يلي على الاقل:

(أ) عملية تشغيل المصعد فارغا وبحملة الاقصى للتأكد من التركيب والتشغيل الصحيحان لاجهزة الامان مثل اجهزة الاقفال (Locking devices) واجهزة الايقاف عند المحطات النهائية (End stops)... الخ.

(ب) عملية تشغيل المصعد فارغا وبحملة الاقصى للتأكد من الاداء الصحيح لاجهزة الامان في حال انقطاع التيار الكهربائي.

(ت) الاختبار الساكن بحمل يساوي 125% من الحمل المعلن (Rated load) المذكور في الفقرة (5) من ملحق (1).

بعد اجراء هذه الاختبارات، يجب على المؤسسة التأكد من عدم حدوث اي تشوه او تردي قد يعيق استخدام المصعد.

(4) اذا وجد ان المصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، فيجب على المؤسسة تثبيت - او تطلب تثبيت - رقمها التعريفي بجانب علامة المطابقة وفق المواد (18) و (19) وان تصدر مصدقة تفتيش نهائي تذكر فيها ما تم اجراؤه من عمليات تفحص واختبارات.

يجب على المؤسسة تعبئة الصفحات المناظرة في السجل المذكور في الفقرة (6-2) من ملحق (1). وفي حال رفضت المؤسسة اصدار مصدقة التفتيش النهائي، فيجب عليها ذكر الاسباب التفصيلية لرفضها وان تشير الى التدابير التصحيحية الضرورية الواجب اتخاذها.

(5) علامة المطابقة وتصريح المطابقة

1-5 يجب على المركب تثبيت علامة المطابقة في عربة كل مصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة لهذه التعليمات. ويمكن للمركب تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.

2-5 يجب على المركب اعداد تصريح المطابقة بشكل خطي لكل مصعد وان يحتفظ بنسخة عنه وعن مصدقة تفحص النموذج تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق. يجب توفير نسخة عن تصريح المطابقة للجهة المختصة عند الطلب.

(6) الممثل الرسمي

بالإنابة عن المركب وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي بتلبية التزامات المركب الواردة في الفقرة (1-3) والفقرة (5) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (6)

مطابقة أجهزة الامان للنموذج من خلال ضمان جودة المنتج

(نمط ج)

(1) مطابقة أجهزة الامان مع النموذج من خلال ضمان جودة المنتج هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تقوم

المؤسسة بموجبه بتقييم نظام الجودة لدى صانع ما للتأكد من ان جهاز الامان:

- قد تم تصنيعه ومراقبته بالمطابقة مع النموذج الموصوف في مصدقة تفحص النموذج.

- يلبي ما يسري عليه من متطلبات ملحق (1).

- عند ادماجه في مصعد ما، يمكن المصعد من تلبية متطلبات ملحق (1).

(2) التزامات الصانع

يجب على الصانع ان يطبق نظام جودة معتمد للتفتيش النهائي على اجهزة الامان واختبارها كما هو

محدد في الفقرة (3) وان يخضعه للرقابة كما هو محدد في الفقرة (4).

(3) نظام الجودة

1-3 يجب على الصانع استيداع طلب لدى المؤسسة من اجل تقييم نظام الجودة لديه الخاص

باجهزة الامان المعنية بحيث يشتمل على ما يلي:

(أ) اسم وعنوان الصانع بالاضافة الى اسم وعنوان ممثله الرسمي اذا قام هو باستيداع

الطلب.

(ب) تصريح خطي بعدم استيداع نفس الطلب لدى مؤسسة أخرى.

(ت) عنوان المكان الذي سيتم فيه تنفيذ عمليات التفتيش النهائي والاختبارات لجهاز

الامان.

(ث) جميع المعلومات ذات الصلة بجهاز الامان المعد للتصنيع.

(ج) الوثائق الخاصة بنظام الجودة.

(ح) الوثائق الفنية لجهاز الامان المعتمد ونسخة عن مصدقة تفحص النموذج.

2-3 من أجل التأكد من تلبية جهاز الامان للشروط المذكورة في الفقرة (1)، يجب _ضمن نظام

الجودة_ اخضاع كل جهاز امان لعملية تفتيش بالاضافة الى اجراء الاختبارات الملائمة

الواردة في المواصفات القياسية ذات الصلة او اختبارات مكافئة. يجب توثيق جميع العناصر

والمتطلبات والاشتراطات المعتمدة من قبل الصانع بطريقة ممنهجة ومنظمة على شكل

سياسات (Policies) واجراءات (Procedures) وارشادات (Instructions) مكتوبة. يجب

ان يتيح هذا التوثيق تفسير متسق (Consistent interpretation) لبرامج

(Programmes) وخطط (Plans) وكتيبات (Manuals) وسجلات (Records) الجودة.

وتحديداً، يجب ان يحتوي النظام على وصف كافي لما يلي:

- (أ) أهداف الجودة.
- (ب) الهيكل التنظيمي ومسؤوليات وصلاحيات الادارة بشأن جودة المنتج.
- (ت) عمليات التفحص والاختبارات التي سيتم تنفيذها بعد التصنيع.
- (ث) وسائل مراقبة التطبيق الصحيح لنظام الجودة.
- (ج) سجلات الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة وتقارير حول مؤهلات الطاقم المعني ... الخ.

3-3 يجب على المؤسسة تقييم نظام الجودة للقرار فيما اذا كان يلبي المتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3). يجب عليها افتراض مطابقة عناصر نظام الجودة لتلك المتطلبات اذا كانت العناصر مطابقة للمتطلبات المقابلة لها في المواصفات القياسية ذات الصلة. يجب ان يكون لدى طاقم التدقيق خبرة في انظمة ادارة الجودة. كما يجب ان يكون لدى احد افراد الطاقم على الاقل خبرة في التقييم في مجال تقنية المصاعد المعنية ومعرفة بالمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

يجب ان تشمل عملية التدقيق على زيارة تقييم لموقع الصانع. يجب على طاقم التدقيق مراجعة الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (1-3)(ح) للتحقق من قدرة الصانع على تحديد المتطلبات ذات الصلة من هذه التعليمات وتنفيذ عمليات التفحص الضرورية بهدف التأكد من تلبية جهاز الامان لتلك المتطلبات.

يجب ابلاغ الصانع بالقرار بحيث يشمل الابلاغ نتائج التدقيق وقرار التقييم واسبابه. يجب على الصانع ان يتعهد بتحقيق الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد وبالحفاظ عليه ليظل ملائماً وفعالاً.

4-3 يجب على الصانع ان يتعهد بتحقيق الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد وبالحفاظ عليه ليظل ملائماً وفعالاً.

5-3 يجب على الصانع او ممثله الرسمي ان يبلغ المؤسسة التي اعتمدت نظام الجودة بأي تعديلات سيتم اجراؤها على النظام.

يجب على المؤسسة تقييم التعديلات المقترحة وان تقرر فيما اذا كان النظام المعدل سيبقى ملبيا للمتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3) او ان هناك حاجة لاعادة التقييم.

يجب عليها ابلاغ الصانع بقرارها بحيث يشمل الابلاغ نتائج التقييم وقرار التقييم واسبابه.

(4) الرقابة تحت مسؤولية المؤسسة

1-4 الغرض من الرقابة هو التأكد من أن الصانع يحقق وفق الاصول_ الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد.

2-4 لاغراض التقييم، يجب على الصانع ان يسمح للمؤسسة بالدخول الى اقسام التفتيش النهائي والاختبارات والتخزين بالاضافة الى تزويدها بجميع المعلومات الضرورية وخصوصاً ما يلي:

- (أ) وثائق نظام الجودة.
- (ب) الوثائق الفنية.
- (ت) سجلات الجودة مثل تقارير النفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة والتقارير بشأن مؤهلات الطاقم المعني.
- 3-4 يجب على المؤسسة تنفيذ عمليات تدقيق بصورة دورية للتأكد من ان الصانع يحافظ على نظام الجودة ويطبقه. كما يجب عليها تزويد الصانع بتقرير التدقيق.
- 4-4 يحق للمؤسسة أيضا اجراء زيارات غير معلنة للموقع الذي يقوم فيه الصانع بتنفيذ عمليات النفتيش النهائي والاختبارات على جهاز الامان.
- خلال هذه الزيارات، يمكن للمؤسسة عند الضرورة تنفيذ _ او تطلب تنفيذ_ اختبارات لتفقد التطبيق الملائم لنظام الجودة. وعليها ان تزود الصانع بتقرير الزيارة وتقرير الاختبار اذا تم اجراؤه.
- (5) علامة المطابقة وتصريح المطابقة
- 1-5 يجب على الصانع تثبيت علامة المطابقة على كل جهاز امان يلبي الشروط المذكورة في الفقرة (1). ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.
- 2-5 يجب على الصانع ان يعد تصريح المطابقة لكل جهاز امان وان يحتفظ بنسخة عنه تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح الجهاز في السوق. يجب ان يشمل تصريح المطابقة على تعريف لجهاز الامان الذي اعد له.
- (6) يجب على الصانع ان يحتفظ لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح جهاز الامان في السوق بالوثائق التالية تحت تصرف الجهة المختصة:
- (أ) الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (1-3)(ح).
- (ب) الوثائق المذكورة في الفقرة (1-3)(ج).
- (ت) المعلومات بشأن التعديلات المذكورة في الفقرة (3-5).
- (ث) القرارات والتقارير الصادرة عن المؤسسة والمذكورة في الفقرة الفرعية الثالثة من الفقرة (3-5) وفي الفقرات (3-4) و (4-4).
- (7) الممثل الرسمي
- بالانابة عن الصانع وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي بتلبية التزامات المركب الواردة في الفقرات (1-3) و (3-5) و (5) و (6) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (7)

مطابقة اجهزة الامان من خلال الضمان الكلي للجودة

(نمط د)

(1) مطابقة اجهزة الامان من خلال الضمان الكلي للجودة هو اجراء تقييم مطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتقييم نظام الجودة لدى الصانع للتأكد من ان جهاز الامان قد تم تصميمه وتصنيعه واخضاعه للتفتيش والاختبار بهدف:

- ان يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).
- عند ادماجه في مصعد ما، يمكن المصعد من تلبية المتطلبات الواردة في ملحق (1).

(2) التزامات الصانع

يجب على الصانع ان يطبق نظام جودة معتمد لتصميم وتصنيع جهاز الامان والتفتيش عليه واختباره كما هو محدد في الفقرة (3) وان يخضعه للرقابة كما هو محدد في الفقرة (4).

(3) نظام الجودة

1-3 يجب على الصانع استيداع طلب لدى المؤسسة من اجل تقييم نظام الجودة لديه الخاص باجهزة الامان المعنية بحيث يشتمل على ما يلي:

(أ) اسم وعنوان الصانع بالاضافة الى اسم وعنوان ممثله الرسمي اذا قام هو باستيداع الطلب.

(ب) عنوان المكان الذي يتم فيه تصميم وتصنيع جهاز الامان والتفتيش عليه واختباره.

(ت) جميع المعلومات ذات الصلة بجهاز الامان المعد للتصنيع.

(ث) الوثائق الفنية الموصوفة في الفقرة (3) من القسم (أ) من ملحق (4) لنموذج واحد عن كل فئة من اجهزة الامان التي سيتم تصنيعها.

(ج) الوثائق الخاصة بنظام الجودة.

(ح) تصريح خطي بعدم استيداع نفس الطلب لدى مؤسسة أخرى.

2-3 يجب ان يضمن نظام الجودة تلبية جهاز الامان للشروط المذكورة في الفقرة (1). يجب توثيق

جميع العناصر والمتطلبات والاشتراطات المعتمدة من قبل الصانع بطريقة ممنهجة ومنظمة

على شكل سياسات واجراءات وارشادات مكتوبة. يجب ان يتيح هذا التوثيق تفسير متسق

لبرامج وخطط وكتيبات وسجلات الجودة.

وتحديدًا، يجب ان يحتوي النظام على وصف كافي لما يلي:

(أ) أهداف الجودة والهيكل التنظيمي ومسؤوليات وصلاحيات الادارة بشأن جودة

التصميم والمنتج.

- (ب) المواصفات الفنية للتصميم بما فيها المواصفات القياسية التي سيتم تطبيقها او الطرق التي سيتم اتباعها في حال عدم تطبيق المواصفات القياسية او تطبيقها بشكل جزئي بما فيها تطبيق مواصفات فنية اخرى ذات صلة للتأكد من تلبية الشروط المذكورة في الفقرة (1).
- (ت) الوسائل والعمليات والافعال الممنهجة التي ستستخدم عند تصميم جهاز الامان في ضبط التصميم والتحقق منه.
- (ث) الوسائل والعمليات والافعال الممنهجة المناظرة التي ستستخدم في التصنيع وضبط الجودة وضمانها.
- (ج) عمليات التفحص والاختبار التي سيتم تنفيذها قبل واثاء وبعد التصنيع ووثيرة تنفيذها.
- (ح) سجلات الجودة مثل تقارير التفنيس وبيانات الاختبار والمعايرة وتقارير حول مؤهلات الطاقم المعني ... الخ.
- (خ) وسائل مراقبة تحقيق الجودة المطلوبة في التصميم والمنتج والتطبيق الفعال لنظام الجودة.

- 3-3 يجب على المؤسسة تقييم نظام الجودة للقرار فيما اذا كان يلبي المتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3). يجب عليها افتراض مطابقة عناصر نظام الجودة لتلك المتطلبات اذا كانت العناصر مطابقة للمتطلبات المقابلة لها في المواصفات القياسية ذات الصلة.
- يجب ان يكون لدى طاقم التدقيق خبرة في انظمة ادارة الجودة. كما يجب ان يكون لدى احد افراد الطاقم على الاقل خبرة في التقييم في مجال تقنية المصاعد المعنية ومعرفة بالمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). يجب ان تشمل عملية التدقيق على زيارة تقييم لموقع الصانع.
- يجب على طاقم التدقيق مراجعة الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (3-1) (ث) للتحقق من قدرة الصانع على تحديد ما يسري من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في ملحق (1) وتنفيذ عمليات التفحص الضرورية بهدف التأكد من تلبية جهاز الامان لتلك المتطلبات.
- يجب ابلاغ الصانع او ممثله الرسمي بالقرار بحيث يشمل الابلاغ نتائج التدقيق وقرار التقييم واسبابه.
- 4-3 يجب على الصانع ان يتعهد بتحقيق الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد وبالحفاظ عليه ليظل ملائما وفعالاً.
- 5-3 يجب على الصانع ان يبلغ المؤسسة التي اعتمدت نظام الجودة بأي تعديلات سيتم اجراؤها على النظام.

يجب على المؤسسة تقييم التعديلات المقترحة وان تقرر فيما اذا كان النظام المعدل سيبقى
ملياً للمتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3) او ان هناك حاجة لاعادة التقييم.
يجب عليها ابلاغ الصانع بقرارها بحيث يشمل نتائج التقييم وقرار التقييم واسبابه.

(4) الرقابة تحت مسؤولية المؤسسة

1-4 الغرض من الرقابة هو التأكد من أن الصانع يحقق_وفق الاصول_الالتزامات المترتبة على
نظام الجودة المعتمد.

2-4 لاغراض التقييم، يجب على الصانع ان يسمح للمؤسسة بالدخول الى اقسام التصميم
والتصنيع والتفتيش والاختبار والتخزين بالاضافة الى تزويدها بجميع المعلومات الضرورية
وخصوصا ما يلي:

(أ) وثائق نظام الجودة.

(ب) سجلات الجودة المطلوبة في ذلك الجزء من نظام الجودة الخاص بالتصميم مثل
نتائج عمليات التحليل والحسابات والاختبارات.

(ت) الوثائق الفنية لجهاز الامان الذي تم تصنيعه.

(ث) سجلات الجودة المطلوبة في ذلك الجزء من نظام الجودة الكامل الخاص بالتصنيع
مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة والتقارير بشأن مؤهلات الطاقم
المعني.

3-4 يجب على المؤسسة تنفيذ عمليات تدقيق بصورة دورية للتأكد من ان الصانع يحافظ على
نظام الجودة ويطبقه. كما يجب عليها تزويد الصانع بتقرير التدقيق.

4-4 يحق للمؤسسة أيضا اجراء زيارات غير معلنة للصانع. خلال هذه الزيارات، يمكن للمؤسسة
عند الضرورة تنفيذ_او تطلب تنفيذ_اختبارات لتتأكد من تطبيق الملائم لنظام الجودة. وعليها ان
تزود الصانع بتقرير الزيارة وتقرير الاختبار اذا تم اجراؤه.

(5) علامة المطابقة وتصريح المطابقة

1-5 يجب على الصانع تثبيت علامة المطابقة على كل جهاز امان يلبي الشروط المذكورة في
الفقرة (1). ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.

2-5 يجب على الصانع ان يعد تصريح المطابقة لكل جهاز امان وان يحتفظ بنسخة عنه تحت
تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح الجهاز في السوق. يجب ان يشمل
تصريح المطابقة على تعريف لجهاز الامان الذي اعد له.

(6) يجب على الصانع ان يحتفظ لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح جهاز الامان في السوق بالوثائق التالية
تحت تصرف الجهة المختصة:

(أ) الوثائق المذكورة في الفقرة (1-3)(ج).

- (ب) الوثائق المذكورة في الفقرة (1-3)(ث).
(ت) المعلومات بشأن التعديلات المذكورة في الفقرة الفرعية الاولى من الفقرة (5-3).
(ث) القرارات والتقارير الصادرة عن المؤسسة والمذكورة في الفقرة الفرعية الثالثة من الفقرة (5-3) وفي الفقرات (3-4) و (4-4).
(7) الممثل الرسمي
بالانابة عن الصانع وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي بتلبية التزامات الصانع الواردة في الفقرات (1-3) و (5-3) و (5) و (6) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (8)

مطابقة المصعد من خلال التحقق من وحدة واحدة

(نمط خ)

(1) مطابقة المصعد من خلال التحقق من وحدة واحدة هو اجراء تقييم مطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتقييم فيما اذا لبي المصعد ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

(2) التزامات المركب

1-2 يجب على المركب اتخاذ جميع التدابير الضرورية بجعل عملية التصنيع والمراقبة عليها تضمن مطابقة المصعد لما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

2-2 يجب على المركب استيداع طلب لدى المؤسسة من أجل التحقق من وحدة واحدة يشتمل على ما يلي:

(أ) اسم وعنوان المركب بالاضافة الى ممثله الرسمي اذا تولى هو استيداع الطلب.

(ب) موقع تركيب المصعد.

(ت) تصريح خطي بعدم تقديم نفس الطلب لدى مؤسسة اخرى.

(ث) الوثائق الفنية.

(3) يجب ان تسمح الوثائق الفنية باجراء تقييم لمطابقة المصعد لما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). وعلى الاقل، يجب ان تحتوي الوثائق على ما يلي:

(أ) وصف للمصعد.

(ب) المخططات والرسومات التصميمية والتصنيعية.

(ت) التوضيحات الضرورية لفهم تلك المخططات والرسومات وعملية تشغيل المصعد.

(ث) قائمة بالمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة التي أخذت بالاعتبار.

(ج) قائمة بالمواصفات القياسية التي تم تطبيقها بشكل كامل او جزئي. وفي حال عدم تطبيق تلك

المواصفات، وصف للطرق التي تم اتباعها لجعل المصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة

والسلامة في هذه التعليمات بما يشمل قائمة المواصفات الفنية الاخرى ذات الصلة التي تم

تطبيقها. وفي حال تطبيق مواصفات قياسية بشكل جزئي، فيجب ان تحدد الوثائق الفنية

الاجزاء التي تم تطبيقها من تلك المواصفات.

(ح) نسخة عن مصدقة تفحص النموذج لاجهزة الامان المدمجة في المصعد.

(خ) نتائج الحسابات التصميمية التي قام بها المركب او تم القيام بها لمصلحته.

(د) تقارير الاختبار .

(ذ) نسخة عن الارشادات المذكورة في الفقرة (2-6) من ملحق (1).

(4) التحقق

يجب على المؤسسة ان تتفحص الوثائق الفنية والمصعد وان تنفذ الاختبارات المناسبة كما وردت في المواصفات القياسية ذات الصلة او اختبارات مكافئة لتفقد مطابقته لما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). وعلى الاقل، يجب ان تشمل الاختبارات على الاختبارات المذكورة في الفقرة (3-3) من ملحق (5).

اذا وجدت المؤسسة ان المصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، فيجب عليها ان تصدر مصدقة مطابقة بشأن الاختبارات التي أجرتها.

يجب على المؤسسة ملئ الصفحات المناظرة في السجل المذكور في الفقرة (2-6) من ملحق (1). أما اذا رفضت المؤسسة اصدار مصدقة المطابقة، فعليها ذكر الاسباب التفصيلية لذلك وان تشير الى التدابير التصحيحية الضرورية الواجب اتخاذها.

(5) علامة المطابقة وتصريح المطابقة

1-5 يجب على المركب تثبيت علامة المطابقة في عربة كل مصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة لهذه التعليمات. ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.

2-5 يجب على المركب اعداد تصريح المطابقة بشكل خطي لكل مصعد وان يحتفظ بنسخة عنه تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق. يجب توفير نسخة عن تصريح المطابقة للجهة المختصة عند الطلب.

(6) يجب على الصانع ان يحتفظ مع الوثائق الفنية بنسخة عن مصدقة المطابقة تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.

(7) الممثل الرسمي

بالانابة عن المركب وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي بتلبية التزامات المركب الواردة في الفقرة (2-2) و الفقرة (6) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (9)

مطابقة اجهزة الامان للنموذج من خلال عمليات التفقد العشوائية

(نمط 2)

- (1) مطابقة اجهزة الامان للنموذج من خلال عمليات التفقد العشوائية هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتنفيذ عمليات تفقد على جهاز امان للتأكد من أنه:
- مطابق للنموذج المعتمد والموصوف في مصدقة تفحص النموذج.
 - يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة في ملحق (1).
 - عند ادماجه في مصعد ما، يمكن المصعد من تلبية متطلبات ملحق (1).
- (2) التصنيع
- يجب على الصانع اتخاذ جميع التدابير الضرورية لجعل عملية التصنيع والمراقبة عليها تضمن تلبية جهاز الامان الذي تم تصنيعه للشروط المذكورة في الفقرة (1).
- (3) يجب على الصانع استيداع طلب لدى المؤسسة من أجل عمليات التفقد العشوائية يحتوي على ما يلي:
- (أ) اسم وعنوان الصانع بالاضافة الى اسم وعنوان ممثله الرسمي اذا قام هو باستيداع الطلب.
 - (ب) تصريح خطي بعدم استيداع نفس الطلب لدى مؤسسة أخرى.
 - (ت) جميع المعلومات ذات الصلة بجهاز الامان المعد للتصنيع.
 - (ث) عنوان المكان الذي يمكن منه سحب عينات من جهاز الامان.
- (4) يجب على المؤسسة ان تنفذ - او تطلب تنفيذ - عمليات تفقد لجهاز الامان على فترات عشوائية. يجب تفحص عينة ملائمة من جهاز الامان النهائي سحبها المؤسسة من الموقع وتنفيذ الاختبارات المناسبة التي وردت في المواصفات القياسية ذات الصلة وأو اختبارات مكافئة وردت في مواصفات فنية اخرى ذات صلة لتفقد مطابقة الجهاز للشروط المذكورة في الفقرة (1). وفي حال وجد ان جهاز او اكثر من العينة التي تم تفقدها غير مطابق، فيجب على المؤسسة اتخاذ تدابير مناسبة.
- يجب على المؤسسة تحديد النقاط التي يجب أخذها بالحسبان عند تفقد جهاز الامان مع الاخذ بالاعتبار الخصائص الاساسية لجهاز الامان.
- يجب على المؤسسة اصدار مصدقة المطابقة للنموذج بشأن عمليات التفقيش التي تم اجراؤها.
- (5) علامة المطابقة وتصريح المطابقة
- 1-5 يجب على الصانع تثبيت علامة المطابقة على كل جهاز امان يلبي الشروط في الفقرة (1). ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.

2-5 يجب على الصانع اعداد تصريح المطابقة بشكل خطي لكل جهاز امان وان يحتفظ بنسخة
عنه تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.
يجب ان يحتوي تصريح المطابقة على تعريف بجهاز الامان الذي اعد له.

(6) الممثل الرسمي

بالإنابة عن الصانع وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي بتلبية التزامات الصانع بشرط ان يكون
ذلك محددًا في التفويض. لا يجوز للممثل الرسمي تلبية التزامات الصانع الواردة في الفقرة (2).

ملحق (10)

مطابقة المصعد للنموذج من خلال ضمان جودة المنتج

(نمط ج)

(1) مطابقة اجهزة الامان مع النموذج من خلال ضمان جودة المنتج هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تقوم المؤسسة بموجبه بتقييم نظام الجودة لدى مركب ما للتأكد من ان المصعد:

- مطابق للنموذج الموصوف في مصدقة تخصص النموذج أو لمصعد تم تصميمه وتصنيعه وفق نظام معتمد للضمان الكلي للجودة وفق ملحق (11).

- يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

(2) التزامات المركب

يجب على المركب ان يطبق نظام جودة معتمد للتفتيش النهائي على المصعد واختباره كما هو محدد في الفقرة (3) وان يخضعه للرقابة كما هو محدد في الفقرة (4).

(3) نظام الجودة

1-3 يجب على المركب استيداع طلب لدى المؤسسة من اجل تقييم نظام الجودة لديه الخاص بالمساعد بحيث يشتمل على ما يلي:

(أ) اسم وعنوان المركب بالاضافة الى اسم وعنوان ممثله الرسمي اذا قام هو باستيداع الطلب.

(ب) جميع المعلومات ذات الصلة بالمصعد المعد للتركيب.

(ت) الوثائق الخاصة بنظام الجودة.

(ث) الوثائق الفنية للمصعد المعد للتركيب.

(ج) تصريح خطي بعدم استيداع نفس الطلب لدى مؤسسة أخرى.

2-3 من أجل التأكد من تلبية المصعد لما يسري عليه من المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة

الواردة في ملحق (1)، يجب_ضمن نظام الجودة_تخصص كل مصعد بالاضافة الى اجراء

الاختبارات الملائمة الواردة في المواصفات القياسية ذات الصلة او اختبارات مكافئة. يجب

توثيق جميع العناصر والمتطلبات والاشتراطات المعتمدة من قبل المركب بطريقة ممنهجة

ومنظمة على شكل سياسات (Policies) واجراءات (Procedures) وارشادات

(Instructions) مكتوبة. يجب ان يتيح هذا التوثيق تفسير متسق (Consistent

interpretation) لبرامج (Programmes) وخطط (Plans) وكتيبات (Manuals)

وسجلات (Records) الجودة.

وتحديدا، يجب ان يحتوي النظام على وصف كافي لما يلي:

- (أ) أهداف الجودة.
- (ب) الهيكل التنظيمي ومسؤوليات وصلاحيات الادارة بشأن جودة المنتج.
- (ت) عمليات التفتيش والاختبارات التي سيتم تنفيذها قبل طرح المصعد في السوق بما فيها على الاقل الاختبارات المذكورة في الفقرة (3-3) من ملحق (5).
- (ث) وسائل مراقبة التطبيق الصحيح لنظام الجودة.
- (ج) سجلات الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة وتقارير حول مؤهلات الطاقم المعني ... الخ.
- 3-3 يجب على المؤسسة تقييم نظام الجودة للقرار فيما اذا كان يلبي المتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3). يجب عليها افتراض مطابقة عناصر نظام الجودة لتلك المتطلبات اذا كانت العناصر مطابقة للمتطلبات المقابلة لها في المواصفات القياسية ذات الصلة. يجب ان يكون لدى طاقم التدقيق خبرة في انظمة ادارة الجودة. كما يجب ان يكون لدى احد افراد الطاقم على الاقل خبرة في التقييم في مجال تقنية المصاعد المعنية ومعرفة بالمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). يجب ان تشمل عملية التدقيق على زيارة تقييم لموقع المركب وزيارة اخرى لموقع التركيب.
- 4-3 يجب ابلاغ المركب بالقرار بحيث يشمل الابلاغ نتائج التدقيق وقرار التقييم واسبابه.
- 1-4-3 يجب على المركب ان يبلغ المؤسسة التي اعتمدت نظام الجودة بأي تعديلات سيتم اجراؤها على النظام.
- 2-4-3 يجب على المؤسسة تقييم التعديلات المقترحة وان تقرر فيما اذا كان النظام المعدل سيبقى ملبياً للمتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3) او ان هناك حاجة لاعادة التقييم. يجب عليها ابلاغ المركب او ممثله الرسمي بقرارها بحيث يشمل الابلاغ نتائج التقييم وقرار التقييم واسبابه.
- يجب على المؤسسة تثبيت_ او تطلب تثبيت_ رقمها التعريفي بجانب علامة المطابقة وفق المواد (18) و (19).

(4) الرقابة تحت مسؤولية المؤسسة

- 1-4 الغرض من الرقابة هو التأكد من أن المركب يحقق_ وفق الاصول_ الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد.
- 2-4 لاغراض التقييم، يجب على المركب ان يسمح للمؤسسة بالدخول الى اقسام التركيب والتفتيش النهائي والاختبارات بالاضافة الى تزويدها بجميع المعلومات الضرورية وخصوصا ما يلي:

- (أ) وثائق نظام الجودة.
- (ب) الوثائق الفنية.
- (ت) سجلات الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة والتقارير بشأن مؤهلات الطاقم المعني.
- 3-4 يجب على المؤسسة تنفيذ عمليات تدقيق بصورة دورية للتأكد من ان المركب يحافظ على نظام الجودة ويطبقه. كما يجب عليها تزويد المركب بتقرير التدقيق.
- 4-4 يحق للمؤسسة أيضا اجراء زيارات غير معلنة لمواقع تركيب المصاعد. خلال هذه الزيارات، يمكن للمؤسسة عند الضرورة تنفيذ_ او تطلب تنفيذ_ اختبارات لتتأكد التطبيق الملائم لنظام الجودة والتشغيل الملائم للمصعد. كما عليها ان تزود المركب بتقرير الزيارة وتقرير الاختبار اذا تم اجراؤه.
- (5) يجب على المركب ان يحتفظ لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق بالوثائق التالية تحت تصرف الجهة المختصة:
- (أ) الوثائق المذكورة في الفقرة (1-3)(ت).
- (ب) الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (1-3)(ث).
- (ت) المعلومات بشأن التعديلات المذكورة في الفقرة (1-4-3).
- (ث) القرارات والتقارير الصادرة عن المؤسسة والمذكورة في الفقرة الثانية من فقرة (2-4-3) وفي الفقرات (3-4) و (4-4).
- (6) علامة المطابقة وتصريح المطابقة
- 1-6 يجب على المركب تثبيت علامة المطابقة في عربة كل مصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة لهذه التعليمات. ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.
- 2-6 يجب على المركب ان يعد تصريح المطابقة لكل مصعد وان يحتفظ بنسخة عنه تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.
- (7) الممثل الرسمي
- بالانابة عن المركب وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي تلبية التزامات المركب الواردة في الفقرات (1-3) و (1-4-3) و (5) و (6) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (11)

مطابقة المصعد من خلال الضمان الكلي للجودة وتفحص التصميم

(نمط د1)

(1) مطابقة المصعد من خلال الضمان الكلي للجودة وتفحص التصميم هو اجراء تقييم مطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتقييم نظام الجودة لدى المركب_وعند اللزوم تصميم المصعد_ للتأكد من ان المصعد يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

(2) التزامات المركب

يجب على المركب ان يطبق نظام جودة معتمد لتصميم وتصنيع وتجميع وتركيب المصعد والتفتيش النهائي عليه واختباره كما هو محدد في الفقرة (3) وان يخضعه للرقابة كما هو محدد في الفقرة (4). وقبل هذا، ان يكون قد اجري تفحص كفاية التصميم الفني للمصعد وفق الفقرة (3-3).

(3) نظام الجودة

1-3 يجب على المركب استيداع طلب لدى المؤسسة من اجل تقييم نظام الجودة لديه بحيث يشتمل على ما يلي:

(أ) اسم وعنوان المركب بالاضافة الى اسم وعنوان ممثله الرسمي اذا قام هو باستيداع الطلب.

(ب) جميع المعلومات ذات الصلة حول المصعد المعد للتركيب وخصوصا المعلومات التي تمكّن من فهم العلاقة بين تصميم المصعد وتشغيله.

(ت) الوثائق الخاصة بنظام الجودة.

(ث) الوثائق الفنية الموصوفة في الفقرة (3) من القسم (ب) من ملحق (4).

(ج) تصريح خطي بعدم استيداع نفس الطلب لدى مؤسسة أخرى.

2-3 يجب ان يضمن نظام الجودة تلبية المصعد للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). يجب توثيق جميع العناصر والمتطلبات والاشتراطات المعتمدة من قبل المركب بطريقة ممنهجة ومنظمة على شكل سياسات واجراءات وارشادات مكتوبة. يجب ان يتيح هذا التوثيق تفسير متسق لبرامج وخطط وكتيبات وسجلات الجودة.

وتحديدا، يجب ان يحتوي النظام على وصف كافي لما يلي:

(أ) أهداف الجودة والهيكـل التنظيمي ومسؤوليات وصلاحيات الادارة بشأن جودة التصميم والمنتج.

(ب) المواصفات الفنية للتصميم بما فيها المواصفات القياسية التي سيتم تطبيقها او الطرق التي سيتم اتباعها في حال عدم تطبيق المواصفات القياسية او تطبيقها

- بشكل جزئي بما فيها تطبيق مواصفات فنية اخرى ذات صلة للتأكد من تلبية المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).
- (ت) الوسائل والعمليات والافعال الممنهجة التي ستستخدم عند تصميم المصعد في ضبط التصميم والتحقق منه.
- (ث) عمليات التفحص والاختبار التي سيتم تنفيذها لقبول شحنات المواد والمكونات والمجمعات الفرعية (Sub-assemblies).
- (ج) الوسائل والعمليات والافعال الممنهجة المناظرة التي ستستخدم في التجميع والتركيب وضبط الجودة وضمانها.
- (ح) عمليات التفحص والاختبار التي سيتم تنفيذها قبل التركيب (التفتيش على ظروف التركيب مثل البئر وبيت الالة ... الخ) واثناؤه وبعده (بما فيه على الاقل الاختبارات المذكورة في الفقرة (3-3) من ملحق (5)).
- (خ) سجلات الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة وتقارير حول مؤهلات الطاقم المعني ... الخ.
- (د) وسائل مراقبة تحقيق الجودة المطلوبة في التصميم والمنتج والتطبيق الفعال لنظام الجودة.

3-3 تفحص التصميم

- 3-3-1 اذا لم يكن التصميم كليا وفق المواصفات القياسية، فيجب على المؤسسة ان تتوثق من مطابقة التصميم للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، وفي حال وجدته مطابقا، ان تصدر مصدقة تفحص التصميم للمركب التي تذكر حدود صلاحية المصدقة والتفاصيل المطلوبة للتعرف على التصميم المعتمد.
- 3-3-2 في حال وجد ان التصميم لا يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1)، فيجب على المؤسسة رفض اصدار مصدقة تفحص التصميم وابلاغ المركب تبعا لذلك وتزويده بالاسباب التفصيلية للرفض.
- يجب ان تحرص المؤسسة على مواكبة اي تغييرات لحالة الحداثة المعترف بها عموما والتي تشير الى احتمال ان التصميم المعتمد لم يعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) وان تقرر فيما اذا تطلبت مثل هذه التغييرات عمليات بحث اضافية. وفي حال تطلبت ذلك، فيجب على المؤسسة ابلاغ المركب تبعا لذلك.
- 3-3-3 يجب ان يقوم المركب بابلاغ المؤسسة التي اصدرت مصدقة تفحص التصميم عن اي تعديلات تمت على التصميم المعتمد قد يكون لها تأثير على مطابقة المصعد

للمتطلبات الأساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1) او على شروط
صلاحية المصدّقة. تتطلب هذه التعديلات اعتماد اضافي من قبل المؤسسة على
شكل ملحق للمصدقة الاصلية.

4-3-3 يجب على المركّب ان يحتفظ بنسخة عن مصدّقة تفحص التصميم ومرفقاتها
وملاحقها مع الوثائق الفنية وان يضعها تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10
سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.

4-3 تقييم نظام الجودة

يجب على المؤسسة تقييم نظام الجودة للقرار فيما اذا كان يلبي المتطلبات المذكورة في الفقرة
(2-3). يجب عليها افتراض مطابقة عناصر نظام الجودة لتلك المتطلبات اذا كانت
العناصر مطابقة للمتطلبات المقابلة لها في المواصفات القياسية ذات الصلة.
يجب ان يكون لدى احد افراد طاقم التدقيق على الاقل خبرة في التقييم في مجال تقنية
المساعد المعنية ومعرفة بالمتطلبات الأساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1). يجب
ان تشمل عملية التدقيق على زيارة تقييم لموقع المركّب وزيارة اخرى لموقع التركيب.
يجب على طاقم التدقيق مراجعة الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (1-3) (ث) للتحقق من قدرة
المركّب على تحديد ما يسري من المتطلبات الأساسية للصحة والسلامة في ملحق (1) وتنفيذ
عمليات التفحص الضرورية بهدف التأكد من تلبية المصعد لتلك المتطلبات.
يجب ابلاغ المركّب او ممثله الرسمي بالقرار بحيث يشمل الابلاغ نتائج التدقيق وقرار التقييم
واسبابه.

5-3 يجب على المركّب ان يتعهد بتحقيق الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد وبالحفاظ
عليه ليظل ملائماً وفعالاً.

يجب على المركّب ان يبلغ المؤسسة التي اعتمدت نظام الجودة بأي تعديلات سيتم اجراؤها
على النظام.

يجب على المؤسسة تقييم التعديلات المقترحة وان تقرر فيما اذا كان النظام المعدل سيبقى
ملياً للمتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3) او ان هناك حاجة لاعادة التقييم.

يجب عليها ابلاغ المركّب او ممثله الرسمي بقرارها بحيث يشمل الابلاغ نتائج التقييم وقرار
التقييم واسبابه.

يجب على المؤسسة تثبيت _ او تطلب تثبيت _ رقمها التعريفي بجانب علامة المطابقة وفق
المواد (18) و (19).

(4) الرقابة تحت مسؤولية المؤسسة

- 1-4 الغرض من الرقابة هو التأكد من أن المركب يحقق وفق الاصول_ الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد.
- 2-4 لاغراض التقييم، يجب على المركب ان يسمح للمؤسسة بالدخول الى مواقع اقسام التصميم والتصنيع والتجميع والتركيب والتفتيش النهائي والاختبارات بالاضافة الى تزويدها بجميع المعلومات الضرورية وخصوصا ما يلي:
- (أ) وثائق نظام الجودة.
- (ب) سجلات الجودة المذكورة في الجزء الخاص بالتصميم في نظام الجودة مثل تقارير التحليل والحسابات والاختبارات.
- (ت) سجلات الجودة المذكورة في الجزء الخاص بقبول الشحنات والتركيب في نظام الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة والتقارير بشأن مؤهلات الطاقم المعني.
- 3-4 يجب على المؤسسة تنفيذ عمليات تدقيق بصورة دورية للتأكد من ان المركب يحافظ على نظام الجودة ويطبقه. كما يجب عليها تزويد المركب بتقرير التدقيق.
- 4-4 يمكن للمؤسسة أيضا اجراء زيارات غير معلنة لموقع المركب او لموقع تركيب المصعد. خلال هذه الزيارات، يمكن للمؤسسة عند الضرورة تنفيذ_ او تطلب تنفيذ_ اختبارات لتفقد التطبيق الملائم لنظام الجودة والتشغيل الملائم للمصعد. وعليها ان تزود المركب بتقرير الزيارة وتقرير الاختبار اذا تم اجراؤه.
- (5) يجب على المركب ان يحتفظ لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق بالوثائق التالية تحت تصرف الجهة المختصة:
- (أ) الوثائق المذكورة في الفقرة (1-3)(ت).
- (ب) الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (1-3)(ث).
- (ت) المعلومات بشأن التعديلات المذكورة في الفقرة الثانية من فقرة (3-5).
- (ث) القرارات والتقارير الصادرة عن المؤسسة والمذكورة في الفقرة الفرعية الرابعة من فقرة (3-5) وفي الفقرات (3-4) و (4-4).
- (6) علامة المطابقة وتصريح المطابقة
- 1-6 يجب على المركب تثبيت علامة المطابقة في عربة كل مصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة لهذه التعليمات. ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.
- 2-6 يجب على المركب ان يعد تصريح المطابقة لكل مصعد وان يحتفظ بنسخة عنه تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.

(7) الممثل الرسمي

بالإنابة عن المركب وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي تلبية التزامات المركب الواردة في الفقرات (1-3) و (3-3-3) و (5-3-3) و (5) و (6) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (12)

مطابقة المصعد للنموذج من خلال ضمان جودة الانتاج

(نمط ث)

(1) مطابقة المصعد للنموذج من خلال ضمان جودة الانتاج هو جزء من اجراء تقييم المطابقة تقوم المؤسسة من خلاله بتقييم نظام جودة الانتاج لدى المركب للتأكد من ان المصعد الذي تم تركيبه يحقق الشرطين التاليين:

- أن يطابق النموذج المعتمد كما هو موصوف في مصدقة تفحص النموذج او ان يطابق مصعد ما تم تصميمه وتصنيعه تحت نظام جودة معتمد وفق ملحق (11).

- يلبي ما يسري عليه من المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).

(2) التزامات المركب

يجب على المركب ان يطبق نظام جودة معتمد لتصنيع وتجميع وتركيب المصعد والتفتيش النهائي عليه واختباره كما هو محدد في الفقرة (3) وان يخضعه للرقابة كما هو محدد في الفقرة (4).

(3) نظام الجودة

1-3 يجب على المركب استيداع طلب لدى المؤسسة من اجل تقييم نظام الجودة لديه بحيث يشمل على ما يلي:

(أ) اسم وعنوان المركب بالاضافة الى اسم وعنوان ممثله الرسمي اذا قام هو باستيداع الطلب.

(ب) جميع المعلومات حول المصعد المعد للتركيب.

(ت) الوثائق الخاصة بنظام الجودة.

(ث) الوثائق الفنية للمصعد المعد للتركيب.

(ج) تصريح خطي بعدم استيداع نفس الطلب لدى مؤسسة أخرى.

2-3 يجب ان يضمن نظام الجودة تلبية المصعد للمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في

ملحق (1). يجب توثيق جميع العناصر والمتطلبات والاشتراطات المعتمدة من قبل المركب

بطريقة ممنهجة ومنظمة على شكل سياسات واجراءات وارشادات مكتوبة. يجب ان يتيح هذا

التوثيق تفسير متسق لبرامج وخطط وكتيبات وسجلات الجودة.

وتحديدا، يجب ان يحتوي النظام على وصف كافي لما يلي:

(أ) أهداف الجودة والهيكل التنظيمي ومسؤوليات وصلاحيات الادارة بشأن جودة المنتج.

(ب) الوسائل والعمليات والافعال الممنهجة المناظرة التي ستستخدم في التصنيع وضبط

الجودة وضمانها.

- (ت) عمليات التخصّص والاختبار التي سيتم تنفيذها قبل التركيب وانشاءه وبعده.
- (ث) سجلات الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة وتقارير حول مؤهلات الطاقم المعني ... الخ.
- (ج) وسائل مراقبة تحقيق جودة المنتج المطلوبة والتطبيق الفعال لنظام الجودة.
- 3-3 يجب على المؤسسة تقييم نظام الجودة للقرار فيما اذا كان يلبي المتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3). يجب عليها افتراض مطابقة عناصر نظام الجودة لتلك المتطلبات اذا كانت العناصر مطابقة للمتطلبات المقابلة لها في المواصفات القياسية ذات الصلة.
- يجب ان يكون لدى احد افراد طاقم التدقيق على الاقل خبرة في التقييم في مجال تقنية المصاعد المعنية ومعرفة بالمتطلبات الاساسية للصحة والسلامة الواردة في ملحق (1).
- يجب ان تشمل عملية التدقيق على زيارة تقييم لموقع المركب وزيارة اخرى لموقع التركيب.
- يجب ابلاغ المركب بالقرار بحيث يشمل الابلاغ نتائج التدقيق وقرار التقييم واسبابه.
- 4-3 يجب على المركب ان يتعهد بتحقيق الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد وبالحفاظ عليه ليظل ملائماً وفعالاً.
- 1-4-3 يجب على المركب ان يبلغ المؤسسة التي اعتمدت نظام الجودة بأي تعديلات سيتم اجراؤها على النظام.
- 2-4-3 يجب على المؤسسة تقييم التعديلات المقترحة وان تقرر فيما اذا كان النظام المعدل سيبقى ملبياً للمتطلبات المذكورة في الفقرة (2-3) او ان هناك حاجة لاعادة التقييم.
- يجب عليها ابلاغ المركب او ممثله الرسمي بقرارها بحيث يشمل الابلاغ نتائج التقييم وقرار التقييم واسبابه.
- يجب على المؤسسة تثبيت _ او تطلب تثبيت _ رقمها التعريفي بجانب علامة المطابقة وفق المواد (18) و (19).

(4) الرقابة تحت مسؤولية المؤسسة

- 1-4 الغرض من الرقابة هو التأكد من أن المركب يحقق وفق الاصول_ الالتزامات المترتبة على نظام الجودة المعتمد.
- 2-4 لاغراض التقييم، يجب على المركب ان يسمح للمؤسسة بالدخول الى اقسام التصنيع والتجميع والتركيب والتفتيش النهائي والاختبارات والتخزين بالاضافة الى تزويدها بجميع المعلومات الضرورية وخصوصاً ما يلي:
- (أ) وثائق نظام الجودة.
- (ب) الوثائق الفنية.

(ت) سجلات الجودة مثل تقارير التفتيش وبيانات الاختبار والمعايرة والتقارير بشأن مؤهلات الطاقم المعني.

3-4 يجب على المؤسسة تنفيذ عمليات تدقيق بصورة دورية للتأكد من ان المركب يحافظ على نظام الجودة ويطبقه. كما يجب عليها تزويد المركب بتقرير التدقيق.

4-4 يمكن للمؤسسة أيضا اجراء زيارات غير معلنة للمركب. خلال هذه الزيارات، يمكن للمؤسسة عند الضرورة تنفيذ_ او تطلب تنفيذ_ اختبارات للتحقق من التطبيق الصحيح لنظام الجودة. وعليها ان تزود المركب بتقرير الزيارة وتقرير الاختبار اذا تم اجراؤه.

(5) يجب على المركب ان يحتفظ لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق بالوثائق التالية تحت تصرف الجهة المختصة:

(أ) الوثائق المذكورة في الفقرة (1-3)(ت).

(ب) الوثائق الفنية المذكورة في الفقرة (1-3)(ث).

(ت) المعلومات بشأن التعديلات المذكورة في الفقرة (1-4-3).

(ث) القرارات والتقارير الصادرة عن المؤسسة والمذكورة في الفقرة الثانية من فقرة (2-4-3) وفي الفقرات (3-4) و (4-4).

(6) علامة المطابقة وتصريح المطابقة

1-6 يجب على المركب تثبيت علامة المطابقة في عربة كل مصعد يلبي المتطلبات الاساسية للصحة والسلامة لهذه التعليمات. ويمكن له تثبيت الرقم التعريفي للمؤسسة بجانب العلامة وتحت مسؤوليتها.


2-6 يجب على المركب ان يعد تصريح المطابقة لكل مصعد وان يحتفظ بنسخة عنه تحت تصرف الجهة المختصة لمدة 10 سنوات من تاريخ طرح المصعد في السوق.

(7) الممثل الرسمي

بالانابة عن المركب وتحت مسؤوليته، يسمح للممثل الرسمي تلبية التزامات المركب الواردة في الفقرات (1-3) و (1-4-3) و (5) و (6) بشرط ان يكون ذلك محددًا في التفويض.

ملحق (13)
علامة المطابقة (PTR)

إذا كانت علامة المطابقة فلسطينية، فيجب أن تتكون من الحروف (PTR) وفقاً للشكل التالي:



إذا تم تصغير أو تكبير علامة المطابقة، فيجب عندئذ الانتباه إلى بقاء النسب بين أبعاد العلامة ثابتة كما هي في العلامة المقسمة في الرسم أعلاه.

في حال لم تفرض أي تعليمات فنية الزامية ابعاد محددة، يجب أن لا يقل ارتفاع العلامة عن 5 ملم.